

## • الدرس السابع | أقسام السنة(٢) / النسخ»ضوابطه وقواعد» |

### إِبْرَاهِيمْ رَفِيقْ |

إبراهيم رفيق الطويل

سرينا نحو العلا والمجد انا امة العلم وسل ان شئت عنا الا نحو العلا والمجد انا امة العين احلامنا نجمة ثريا هي ام المدرك العالية سويا عذبة احلامنا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي علمنا بالقلم. علم الانسان ما لم يعلم. احمده سبحانه والحمد لله كثيرا الشاكرين. واصلي واسلم على - 00:00:00

نبينا وعلى قرة اعيننا محمد وعلى الله وصحبه وسلم تسليما كثيرا. اه في المجلس السابق ايها الاحبة اه تكلمنا عن جزء من مباحث السنة التي يبحثها الاصوليون. تكلمنا عن تقسيم السنة باعتبار باعتبار وصولها اليها الى متواتر واحات - 00:00:30

ثم بينما ان الاحاد كذلك ينقسم الى مسند والى مرسل. وتكلمنا بالتفصيل ما هو المتواتر ما هو شروط التواتر؟ تكلمنا بعد ذلك الاحد ما مدى حجية الاحد؟ ثم قسمناه الى متصل السند والى منقطع السند اللي هو المرسل. الاصوليون عندهم المرسل هو المنقطع - 00:00:50 مهما كان الانقطاع فانه يسمى مرسلا. وعرفنا مدى حجية آآ المتصل وهذا باتفاق ومدى حجية المرسل. وقلنا مرسل يعني المنقطع عند الاصوليين هو حجة عند هل المرسل حجة؟ على الاحكام عند من؟ عند رسول الله عند جماهير - 00:01:10

علماء عند الائمة الثلاث قلنا المرسل بمعنى المنقطع الاسم المرسل الحديث المرسل الاصولي هو حجة عند جماهير العلماء بشرط ما هو ان يكون الرواية عدولا. وعرفنا او ان يكون الرواية اه مقبولين. وعرفنا شروط قبول الرواية خمسة ان يكون مسلا - 00:01:30 عاقلا اه بالغا ان يكون ضابطا وعدلا. وعرفنا ان هذه الشروط منها ما هي شرط تحمل واداء ومنها ما شرط اداء فقط. اه ثم شرعنا في التقسيم الثاني للسنة. والكلام عن السنة باعتبار نوعها. باعتبار طبيعتها. فقلنا سنة تنقسم - 00:01:50

بهذا الاعتبار الى قولية وفعالية وتقريرية. وقلنا ان الناظم لن يتكلم عن احكام السنة القولية. احكام السنة القولية هي اذا جاء الامر اذا جاء نهي اذا كانت عام اذا كانت خاصة اذا كانت مطلق اذا كانت مقيد هذه الاحكام التي تتعلق بالسنة - 00:02:10

دولية تدرس في مبحث مستقل مع اه كذلك دراسة القرآن الكريم. نصوص القرآن الكريم لان القرآن الكريم هو ايضا مباحث قولية اليه كذلك؟ هو قول. والسنة القولية قول. فالقرآن الكريم والسنة القولية تدرس في مبحث مستقل عند الاصوليين. يسمونه مبحث دلالات - 00:02:30

الالفاظ ندرس فيه الامر والنهي والعام والخاص والمطلق والمقيد فيما يتعلق بنصوص الكتاب الكريم وبنصوص اه النبي صلى الله عليه وسلم من قوله واما ما سندرسه نحن في مبحث السنة الان ما هي؟ السنة الفعلية والسنة التقريرية. احكام السنة الفعلية - 00:02:50

احكام السنة التقريرية. اما السنة القولية فتدرس في مبحث دلالات الالفاظ. فشرعنا في بيان احكام السنة الفعلية اذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم فعله عند الاصوليين ما دلالة هذا الفعل؟ فقلنا لابد ان نقسم افعال النبي صلى الله عليه وسلم. لان النبي عليه الصلة والسلام عندما - 00:03:10

يفعل فعلا هذا الفعل قد يصدر منه باعتبارات متنوعة. قد يصدر منه فعل باعتباره بشرا مثل البشر. قد يصدر منه فعل باعتبار قومه ليس تشريعا قد يصدر منه فعل باعتباره مشرعا قد تصدر منه افعال لكنها مختصة به خصها الله عز وجل به. اذا لابد - 00:03:30 نعرف ما هي اه الطبيعة التي خرج بها الفعل من النبي صلى الله عليه وسلم؟ فتكلمنا عن هذا التقسيم فقلنا اولا اي افعال النبي الله

عليه وسلم الحالة الاولى اما ان تكون جبلية. ما معنى جبلية؟ اي وخرجت منه باعتباره بشر بهذا الاعتبار. مثل ماذا - 00:03:50  
الاكل احسنت والنوم والطعام والشراب والذهاب الى وما شابه ذلك. هذه افعال يفعلها الانسان بجبلته هكذا جبله الله عز وجل. فما حكم الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في الافعال الجبلية؟ هل هو مباح ولا سنة ولا واجب؟ مباح ولا مندوب ولا واجب؟ مباح -

00:04:10

يعني هو هو مباح عند الاكثر هو مباح. طيب النوع الثاني من الافعال ما صدر من النبي صلى الله عليه وسلم ليس باعتبار جبلته انما باعتبار عادة قومه العادة التي كانت سائدة في عصره كلبسه النعال السفتي المصنوعة من جلود البقر اطالة الشعر عند من يرى انها عادة - 00:04:30

يعني الكثير من الامور التي فعلها باعتبار عادة قومه فما حكم اكل الضب؟ ايش قال النبي صلى الله عليه وسلم لما كان امامه ضب فرفض اكله ايش قال - 00:04:50

ان لم يكن لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه اذا هذى عادتنا اننا لا نأكل في قومنا ما هو حرام ليس حراما. فما حكم الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في هذه العادات - 00:05:00

ذلك الاباحة. اذا هذا النوع الثاني. النوع الثالث ما خصه الله عز وجل به. النبي صلى الله عليه وسلم خص بامور. صحيح الان قلنا خصوصيات النبي صلى الله عليه وسلم على نوعين. خصوصيات النبي صلى الله عليه وسلم على ماذا؟ على نوعين. قلنا - 00:05:20  
قد يخص عليه الصلاة والسلام بالحكم والفعل. وقد يخص بالحكم فقط دون الفعل تخصيصه بالحكم وبالفعل من يعطينا مثال؟ تعدد الزوجات. النبي صلى الله عليه وسلم كم اعطي في ذلك؟ له ما يشاء - 00:05:40

النبي صلى الله عليه وسلم وتسع ما حدث فعلا ثم الله عز وجل اباح له وخالف هل وقف عند قوله لا يحل لك النساء من بعد ام نزخت هذه الاية واعاد الله عز وجل له ايضا اباحة التعدد الى ما يشاء. المهم ان يجمع اكتر من اربعة هذا حكمه - 00:06:00

وفعله خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم. كذلك الوصال. الوصال في الصيام. حكمه وفعله خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم. فما حكم الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم؟ في الخصوصيات التي تختص به حكما وفعلا. قلنا - 00:06:20

لا ليس يعني لا اعطي حكما عاما. قلنا من هذه الخصوصيات ما يحرم الاقتداء به فيها. كما يحرم ان نجمع بين اكتر من اربع منها ما يكره الاقتداء به فيها. مثل الوصال. فهي مسألة قد تكون حرمة وقد تكون كراهة بحسب يعني القرائن التي تحتف بهذه - 00:06:40  
خصوصية. النوع الثاني من الخصوصيات ان يخص النبي صلى الله عليه وسلم بالحكم دون الفعل. يعني الفعل للجميع. لكن درجة الحكم خاصة به عليه الصلاة والسلام. كما قيل في الوتر حكم للنبي صلى الله عليه وسلم ماذا؟ وما هو؟ واجب. لكن هل هو -

00:07:00

فعل يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم ولا هو للجميع؟ ولجميع هذه الامة. فاذا خص النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحالة بالحكم فقط ولم يخص بالفعل. الفعل مشروع للجميع - 00:07:20

اذا وعليكم السلام اذا ما حكم الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم؟ اهنا يشرع الاقتداء به لكن انت عندما تقتندي به بالفعل باعتبار الحكم الذي يخص الامة وليس باعتبار الحكم الذي يخصه صلى الله عليه وسلم. فنحن نصلي الوتر. لكن هل نصليها باعتبار انها واجبة - 00:07:30

اين كما كانت واجبة عليه؟ لا نحن نصليها لانها مشروعه ومستحبة. صحيح نحن نقتدي بالنبي صلى الله عليه وسلم لكن هذا الوتر للنبي صلى الله عليه وسلم كانت ماذا واجبة وللامامة سنة. فنحن نلاحظ الخصوصية هنا للنبي صلى الله عليه وسلم ليست في الفعل. الفعل للجميع. لكن الخصوصية في الحكم - 00:07:50

انه خص بالوجوب دون الامة. واما باقي الامة فهي على الاستحباب فقط. كذلك قيام الليل عندما رأى انه كان واجبا على النبي صلى الله عليه وسلم في قيام الليل مشروع للامة لكن ما درجته للنبي صلى الله عليه وسلم؟ الوجوب. وما درجته للامة؟ الاستحباب وعلى ذلك فقس. اذا الخصائص - 00:08:10

قوية لا بد عندما تتكلم عنها تقسمها الى نوعين ما خص به فعلا وحكما وما خص به حكما فقط. اه النوع الرابع من افعال عليه الصلاة والسلام ما صدر منه على وجه بيان مجمل. ما صدر منه على وجه بيان ماذا؟ مجمل ورد في - 00:08:30

كتابي او ورد في السنة. الان ايها الاحبة بعض نصوص الكتاب الكريم وبعض نصوص النبي صلى الله عليه وسلم القولية وردت مجمدة. مثل ماذا الاجمال؟ ربنا قال اقيموا الصلاة لو لم لو لم يفعل النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة امام الصحابة ويشاهده كيف يفعل. هل سنعرف كيف نؤدي هذا الامر؟ لا اذا - 00:08:50

الصلة مجمل اتوا الزكاة. طيب هذا امر لكنه مجمل. لو لم يعلمنا ويفصل لنا النبي صلى الله عليه وسلم كيف نؤدي الزكاة ما عرفنا كيف نؤدي هذا الامر المجبور العامل فيه ابهام. الله عز وجل يقول والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. اذا ربنا يقول في القرآن عليكم ان تحجوا البيت. لو لم يقم النبي صلى - 00:09:10

الله عليه وسلم بمناسك الحج امام الصحابة هل كنا سنعرف كيف نؤدي هذا المنسك العظيم الذي امرنا الله عز وجل به؟ لا. اذا النبي صلى الله عليه وسلم النوع الرابع ما وقع من فعله ببيان لمجمل اامر مجمل ورد في الكتاب الكريم او في السنة - 00:09:30 فهذه الافعال التي يفعلها النبي صلى الله عليه وسلم لبيان مجملات الكتاب والسنة حتى يوضحها لنا وحتى يبينها ما حكم هذه الافعال؟ هل هي مباحة؟ يعني هل نقتدي بها على الاباحية؟ او نقتدي بها على السنة او على الوجوه؟ اه نقول بحسب - 00:09:50 ان كان المجمل الذي بينه بفعله هو واجب زي اقيموا الصلاة الصلوات المكتوبة واجبة. النبي صلى الله عليه وسلم بفعله بين كيف نؤدي في هذه الصلوات كم عدد الركعات والهبات؟ فنقول الاصل اذا في هذه الافعال ان حكم الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم فيها ماذا؟ الوجوب. مثلا - 00:10:10

الحج والله على ناس حج البيت. الحج هذا كامر واجب ولا سنة ولا ايش حكم الحج؟ واجب. ما صدر من النبي صلى الله عليه وسلم من افعال لبيان هذا الواجب ما حكمه الوجوب؟ فهنا الافعال نقول واجبة لماذا؟ لانها بينت - 00:10:30 واجبا. اما لو ان افعاله صلى الله عليه وسلم جاءت لتبيين مندوبا. يعني امر مجمل ماذا؟ مندوب. فنقول حين اذا هذه الافعال ما حكمها؟ الندب لانها جاءت تبيين امرا مندوبا ابتداء. وعلى ذلك فقس. اذا ما صدر ببيانا - 00:10:50 مجمل فحكمها حكم مجمل. ان كان المجمل واجبا ففعله صلى الله عليه وسلم الذي ورد لبيانها واجب. وان كان المجمل من فعله صلى الله عليه وسلم لبيان هذا المندوب هو نعم. الامر المجمل واجب ولكن شيء تفاصيل. هذا تكلمت عنه في الدرس الماضي - 00:11:10

يسمعونه قلت هذه قاعدة عامة لكن عند الناحية التطبيقية الفقهية ستتجدد نعم انه ليس كل فعل فعله صلى الله عليه وسلم لبيان واجب اذ يكون واجبا. فلذلك لها طريقة خاصة في كل مذهب. في تحديد هذا الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم لبيان الواجب. ما هو بالضبط منه الواجب - 00:11:30

وما هي الاشياء التي خرجت عن سبيل الوجوب؟ لكن هو الاصل العام هو الاصل العام انه ما وقع لبيان واجب فهو واجب. والافعال التي وقعت لبيان واجب ولم يقل الفقهاء انها واجبة بل انزلوها عن ركبة الواجب تكون هناك قرائين هي التي صرفت. تكون هناك قرائين هي التي صرفتها عن ما - 00:11:50

هذا عن الوجوه ولا الاصل فيها الوجوه؟ فلذلك نحن الان ندرس الاصل العام. طيب اذا هذه هي الحالة الرابعة اذا النوع الاول من افعاله ما كان جليا وهذا الاباحية ما كان عادة قومه وهذا الاباحية. ما كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم وهذا ينقسم الى نوعين. ما اختص به حكما وفعلا وما اختص به حكما - 00:12:10

هذا التفصيل. النوع الرابع ما وقع ببيان لمجمل. النوع الخامس من افعاله صلى الله عليه وسلم فعل صدر منه صلى الله عليه وسلم ابتداء على وجه التشريع. ابتداء. لماذا قلت ابتداء؟ يعني ليس ببيان لمجمل. يعني لم يأتي امر مجمل واراد ان - 00:12:30 انه لا فعل صدر منه صلى الله عليه وسلم ابتداء هكذا فعل فعلا على وجه التشريع. ونحن اصلا قعدنا في الماضي قاعدة قلنا هو اصلا الاصل في افعاله عليه الصلاة والسلام انها ماذا؟ تشريعية لانه بعث مشرعا. فاذا كان هناك فعل والله فعله النبي - 00:12:50

وسلم ترددنا هل هذا الفعل الذي فعله فعله تشريعاً؟ ولا لانه عادت قومه؟ ايهمما الذي يغلب؟ التشريع. لو شككنا هذا تجib لي ولا تشريعي؟ تشريعي. لو شككنا هذا الفعل للامة تشريعي ولا خاص تشريعي. فدائماً تصرفه صلى الله عليه وسلم على انه مشروع هو الاصل. حتى يثبت خلاف ذلك. طيب اذا النقطة الخامسة ما سوى ذلك من افعاله صلى الله عليه وسلم اي ما صدر منه على وجهه التشريع. فنقول هذا ايها الاحبة على نوعين. هذا الذي صدر منه صلى الله عليه وسلم على نوعيه.

نوع - 00:13:30

يعلم علم حكمه. نص النبي صلى الله عليه وسلم نصاً صريحاً منه او تلميحاً على حكمه دفعنا فعلاً ثم قال هذا الفعل الذي فعلته واجب. او فعل فعلاً ثم قال هذا الفعل الذي وجدت فعلته اه مثلاً سنة مندوب او - 00:13:50

فعل فعلاً وقال هذا الفعل الذي فعلته مباح. في هذه الحالة خلص الحكم اصبح واضحاً لدينا. ما حكم الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في هذا الفعل حكمه واضح لدينا لماذا؟ لانه صلى الله عليه وسلم نص على يعني فعل الفعل ونص على حكمه. فمثلاً النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلِي الوتر - 00:14:10

ثم اقتدى به الصحابة في رمضان ترك قيام الوتر عفواً القيام في رمضان امام الصحابة واصبح يقوم في بيته. وعلل ذلك بماذا قال قال اني خشيت ان يكتب عليكم الوتر. الان هذا نص انت ماذا تفهم منه؟ الان النبي صلى الله عليه وسلم كان - 00:14:30

صلي الوتر امام الصحابة وهذا اكيد فعل تشريعي. ممتاز. لكن ما حكمه؟ هل نص النبي صلى الله عليه وسلم على حكم هذا نعم نص على حكمه تلميحاً. عندما قال ماذا؟ اني خشيت ان يكتب عليكم الوتر. ان يكتب يعني ان يفرض. هو خشي ان - 00:14:50

اذا ماذا نفهم؟ انه الان هل هو مفروض؟ لا. اذا هذا يدرى انه مستحب. اذا فهنا النبي صلى الله عليه وسلم فعل فعلاً ونص وبين حكم هذا الفعل الذي فعله من خلال اما نص ريح كأن يقول هذا واجب او هذا مندوب واما من خلال نص نفهم منه ونستنبط منه - 00:15:10

الحكم كقوله صلى الله عليه وسلم اني خشيت ان يكتب عليكم الوتر. بهذا نعلم ان هذا الوتر الذي كان يصلِي عليه الصلاة والسلام هذا الفعل ليس على الوجوب في حقنا في حقه خلاف لكن في حقنا ليس على سبيل الوجوب لانه قال اني خشيت ان يكتب عليكم ولم يقل علي - 00:15:30

اني خشيت ان يكتب عليكم الوتر. اذا هذا الحالة الاولى ان يفعل فعلاً ويبين وينص على حكمه صلى الله عليه وسلم الحال الثاني ان يفعل فعلاً ايها الاحبة ولا ينص على حكمه. ان يفعل فعلاً ولا يوجد منه نص - 00:15:50

صلى الله عليه وسلم لا تصريحاً ولا تلميحاً بماذا؟ بحكم هذا الفعل الذي فعله. فما رأي العلماء في هذه الحالة؟ ماذا بماذا نحكم على هذا الفعل؟ الان قالوا نقسمه قال نوعاً لم تعلم صفتة من وجوب او ندب او اباحة. قالوا وهذا قسمان - 00:16:10

هذا قسمان. هم ايها الاحبة في النقطة الخامسة انا قلت ما سوى ذلك من افعاله صلى الله عليه وسلم. وهذا في الحقيقة عام يشمل يعني منه صلى الله عليه وسلم ليس جبلة ولا عادة ولا من خصائصه ولم يكن بياناً لمجمل. هكذا - 00:16:30

والنوع الخامس ما ليس جبلة ولا عادة ولا خصيصة وليس بياناً لمجمل. فهذا النوع كما قلنا على نوعين. نوع يعرف حكم من تصريحة صلى الله عليه وسلم ونوع لم يصرح النبي صلى الله عليه وسلم في حكم هذا الفعل الذي فعله. في هذه الحالة اذا لم يصرح ماذا نقول - 00:16:50

فعل فعلاً ولم يصرح بحكمه. ماذا نقول ما حكمه؟ قال الاصوليون نقسمه الى قسمين. قسم آآ ظهر منهم من خلال انه مقصود منه التشريع. هذا الذي قصد منه التشريع. قسم اه ظهر من القرائن انه مقصود منه ماذا؟ التشريع. فاذا - 00:17:10

ما ظهر من القرائن المحيطة انه قصد التشريع بهذا الفعل. فما حكم هذا الفعل عند الاصولية؟ الان هذا فيه خلاف فيه اقوال قول ذهب الى انه واجب حتى يثبت خلاف ذلك. وهذا هو القول الذي معتمد عند الحنابلة وعند الامام مالك. قول اخر قال هو - 00:17:30

مندوب حتى يثبت الوجوب وقوله ثالث قالوا نتوقف الله تعالى اعلم هل هو يعني لا نحكم عليه بأنه واجب او مندوب ولكن انا نعمل به نعمل به ولكننا لا نجزم بأنه هل هو مندوب او ماذا؟ واجب. وفي الحقيقة هذا القول يؤول الى ماذا؟ هذا القول الثالث. الاول. لا -

القول الاول يقول وجوب. القول الثاني يقول ندب القول الثالث يقول نتوقف. ايش يعني نتوقف؟ يعني لا نجزم هل هو واجب او مندوب؟ نأتي به ولكن من دون انه واجب او مندوب. اذا هو في الحقيقة يقول الى انه مندوب. يعني يقول انا لا اجزم انه مندوب ولكن سأعمل به. ولا اجزم انه واجب - 00:18:10

اذا فاقلها حقيقة القول الثالث. الوقف يقول الى النجم. اذا هذه هي الحالة الاولى ان يظهر من هذا الفعل من خلال القرائن قصد القرابة. يعني من خلال القرائن هذا الفعل والله اعلم انه ما صدر منه الا تشبيعا. ففي هذه الحالة مذهب احمد ومالك ان حكم الائتساع به الوجوب. المذهب الثاني ان حكم الائتساب - 00:18:30

لماذا؟ الندب وهو مذهب ابي حنيفة. المذهب الثالث التوقف لا نجزم بأنه مندوبا ولا واجب. وهذا القول بالتوقف يقول في الحقيقة الى لانك في النهاية ستأتي به. من امثلة هذا النوع هذا هو النوع الذي وقفنا عنه في الدرس الماضي عند هذا النوع. فنحن لو رسمنا خارطة ايها الاحبة - 00:18:50

وهكذا قلنا لاحظوا قلنا فعل النبي صلى الله عليه وسلم اما ان يكون جبلة اما ان يكون عادة اما ان يكون خاصا اما ان يكون بيانا لمجمل ما سوى ذلك - 00:19:10

الجبلة قلنا مباح لاتسابه. العادة قلنا مباح. الخاص قسمناه الى نوعين. خاص الحكم والفعل وهذا خاص الحكم فقط. خاص الحكم والفعل لا يشرع الاقتداء به لا يشرع الاقتداء به تشمل الحرمة وتشمل الكره بغض النظر. اما مدى درجة عدم المشروعية. خاص الحكم فقط لا يعمل - 00:19:30

به لكن يعمل به ساعتها بذنا نبحث في حقنا ايش حكمه؟ في حقه خلص هو خاص به الحكم. لكن الفعل للجميع. ايش حكمه في حقنا؟ هنا نحتاج ان نبحث في الادلة - 00:20:00

بيانا لمجمل الحكم حكم المجمل الذي بينه. ان كان المجمل مندوبا فهو مندوب وان كان المجمل وادي فهو واجب. ما سوى ذلك هذا قسمناه الى قسمين. ما سوى ذلك يعني فعل النبي صلى الله عليه وسلم فعلا هكذا ابتداء. وليس من هذه - 00:20:10

الانواع السابقة فعل فعلا وليس جبلة ولا عادة ولا خاصا ولا بيانا لمجمل. ما حكمه؟ نقول ما سوى ذلك من الافعال ما ان ينص على حكمه عليه الصلاة والسلام. هو يفعل الفعل يقول هذا واجب. نص عليه. قال هذا مندوب. قال هذا مباح. خلص. اذا عرفنا الحكم -

00:20:30

ما نحتاج. الحال الثاني الا ينص على حكمه. ان لا ينص على حكمه. طيب في هذه الحالة ماذا نفعل؟ كيف نعرف حكمها قال هنا نقسم الى قسمين. ان ظهر قصد القرابة يعني انه اراده تشريعا وقرابة يتقارب به الى - 00:20:50

الحالة الثانية الا يظهر قصد القرابة ما يعني ما في قرائن تدل على انه قربة. ان ظهر قصد القرابة ما حكم الاقتداء؟ ما حكم هذا الفعل؟ عندنا ثلاثة اقوال قول بقول لك انه واجب. وقول بقول لك انه مندوب وقوله طلاق بالتوقف. خلص في عندك ثلاثة -

00:21:10

وجوب نادر توقف انت احفظ القول الذي يذهب الى مذهبك. انت حنبلی قل وخلاص اعرف انه على الوجوه على مذهبك. انت مالکی عالوجوه. على مذهب ابي حنيفة اذا الندب. اه بذهب اه من هو من الذي قال بالتوقف؟ نسبناه الى من؟ وان هو قول افراد ليس قول مذاهب. المهم انت - 00:21:30

تحفظ قول مذهبك لكن اعرف ان المسألة خلافية. جيد. اذا ان ظهر قصد القربي عندنا ثلاثة اقوال. ان لم يظهر قصد القرابة. طيب نأتي قبل ان ندخل في الحالة الثانية. ان ظهر - 00:21:50

ذو القربي مثال ذلك يقولون جلوس النبي صلى الله عليه وسلم بين الخطبتيين في الجمعة. النبي صلى الله عليه وسلم انسى الخطيب يخطب ثم يجلس ثم يقول الخطبة الثانية. جلوس النبي صلى الله عليه وسلم هذا بين الخطبتيين هل آآ هو جبلة ولا عادة ولا خاص ولا بيان لمجمل لا يظهر - 00:22:00

نجيب الله. ولا يظهر انه عادة قوم. ولا يظهر انه خاص به. ما في عندهنا اي دليل يبين ولا بيان لمجمل. عرفت؟ الان يمكن تقول انه بيان لمجمل ان الله عز وجل امر - 00:22:20

صلوة الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يبين يمكن ان تجعله ضمن هذا القسم. ويمكن الا تجعله يمكن تجعله من ما سوى ذلك. فعل صدر منه صلى الله عليه وسلم - 00:22:30

طيب الان هل نص عليه الصلاة والسلام على حكم جلوسه بين الخطبيتين ما عنا حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول جلوسي بين الخطبيتين ندب او واجب ما نص على ذلك - 00:22:40

فهنا اصيحا في الحالة الاخيرة الا ينص على حكم هذا الفعل. فننظر في هذا الفعل. هذا الفعل هل هو يظهر منه قصد القرية؟ يعني هل هو وقع تشريعا قربة ولی فعله هكذا. يعني ما يظهر منه ابدا قصد القرية. ومن هنا نحتاج ان ننظر في القرائن. بما انه في صلاة جمعة وفي خطبة الجمعة - 00:22:50

فالاصل انه ما يفعل الان فعل الا يقصد منه قربة وبيان تشريع. اذا فقصد القرية هنا عليه قرائن. تدل عليه انه في اثناء صلاة جمعة في اثناء عبادة يقوم بماذا؟ بتصرف. واذا ظهر منه قصد القرى الان. فما حكم هذا الفعل؟ جلوسه بين الخطبيتين؟ ظهر منه قصد القرية - 00:23:10

فاذما نقول هذا الفعل جلوسه بين الخطبيتين هو من هذا القسم الرابع ما سوى ذلك وظهر منه قصد القرية. فما حكمه؟ الان تأتي الخلافة مسألة خلافية. منهم من يقول واجب منهم من يقول مندوب ومنهم من اه يقول التوقف. الان ما هو ممكش شخص يقول انه الاصل في افعال النبي صلى الله عليه وسلم ان ظهر منا - 00:23:30

ذو القرى في هذه الحال الوجوه. ولكن لا يقول بالوجوب في هذه المسألة بحد ذاتها لصارف صرفه عن ذلك. فحقيقة قضية انتاج الحكم الشرعي ليس سهل. يعني مثلا احمد بن حنبل هو يرى ان افعال النبي صلى الله عليه وسلم ان لم ينص على حكمها وظهر منها قصد القرية. ايش المذهب عندنا؟ الوجوب - 00:23:50

لكن هو ما حكم الجلوس عنده بين الخطبيتين؟ سنة. طب ما انت تقول الوجوب سنة. هناك قرائن عنده. يقول صحيح انا اقول الاصل الوجوب. لكن عندي قرائن جعلتني انه هذا بحد ذاته الجلوس بين الخطبيتين ليس بواجب. قراءة الاخرى خارجة. لكن اصل العام انه على الوجوب. فان لم اجد قرينة تصرف عن الوجوه فاني ابقى - 00:24:10

عليه. فهذه هي طريقة الانتاج الفقهي. يعني احيانا الطالب يظن يعني او يصطدم انه يحفظ قواعد اصولية. ثم يأتي لمذهبه يطبق القواعد. المذهب القواعد له المذهب ما خالف القواعد. هو يؤصل قواعد عامة. كثير ما تخرم هذه القواعد لوجود قرائن تصرف عنها. والا الاصل اذا لم توجد - 00:24:30

فهو اتباع ماذا؟ القاعدة. وفي الحقيقة يندر جدا جدا ان لا توجد قرائن. هذا هو الواقع. يندر حكم شرعي عند الفقهاء عند ناحية تطبيقية العملية يندر حكم فقهي لا توجد قرائن تساعد عليه. لذلك اكثر الاحكام الان هم يقعدون قواعد عامة لكن كثيرا ما تخرم - 00:24:50

القواعد ليس لانها غير صحيحة لا هو يقول لك هذا اصلي. ولكن عندي قرائن تجعلني اترك هذا الاصل وهذا كثير في الناحية التطبيقية. طيب اه آآ ان لم ينص على حكمه ولم يظهر منه قصد القرية ما في شيء واضح على انه قرية. فما حكم الاقتداء به؟ الاباحية. من يأتي بمثال على هذا - 00:25:10

قالوا مثار نزول الابطح عندما ينصرف الحاج وعندما النبي صلى الله عليه وسلم انصرف من منى نزل في الابطح او المحصب كما جاء في الاحاديث. نزل في المحصب. الان ما حكم نزول الحاج بعد رجوعه من منى؟ الان انه المبيت في منى؟ يريد ان يعود الى مكة - 00:25:30

طوف طواف الوداع ويذهب الى بلده. النبي صلى الله عليه وسلم عندما عاد من منى نزل في هذه المنطقة. نزل في المحسن. الان اختلف في نزول في المعصب. هل فعله النبي صلى الله عليه وسلم انه جبلة؟ ما يظهر منه اي ليس فعل جبلي. هل فعله النبي صلى

الله عليه وسلم انها عادت قوم؟ لا ليست عادة قوم. طيب - 00:25:50

فعلها النبي صلى الله عليه وسلم لأنها خاص به لا بدليل انه كل الصحابة نزلوا معه. هل فعلها بيانا لمجمل؟ اه يمكن تقول انها بيان لمجمل اللي هو ايش؟ الحج - 00:26:10

يمكن تقول بيان لمجمل. ويمكن بعض الفقهاء قالوا لا ليس بيان لمجمل يعني اركان الحج العامة بينها النبي صلى الله عليه وسلم في اثناء حجته قال ولم يذكر لا يوجد هناك دليل على انه هذا بيان لمجمل. هذه وجهة نظر بعض الفقهاء. فقالوا هذا فعل انشاء النبي صلى الله عليه وسلم ابتداء. نزول الممحص بعد - 00:26:20

من مني فننظر في هذا الفعل هل نزول الممحص اذا هو فعل من هذا القسم الرابع او الخامس مما سوى ذلك هل نص النبي صلى الله عليه وسلم على حكمه ولا - 00:26:40

نزل وذهب ولم ينص على حكمه لم ينص على حكمه. اذا لابد ان نذهب الى هذا القسم. لم ينص على حكمه. هل ظهر منه ولو لقرائن تدل على انه قربة ولا القرائن تدل على ان نزولها في المعصب هو انسان عاد من سفر نزل من ميناء تعب فنزل في هذه المنطقة فقط. ايش - 00:26:50

رأيكم ايها الاحبة؟ نعم. الان هنا بتيجي انتظار الفقهاء متفاوتة. مين الفقهاء؟ من نظر؟ قال لا نزول الممحص بما انه يعني ظهر او كان في اثناء اداءه صلى الله عليه وسلم لمناسك الحج. فالاقوى انه تظاهر منه قصد القرية. فالاقوى انه ظهر منه قصد القربي فيعتبر - 00:27:10

تشجيعا لهذه الامة ويأتي الخلافة له واجب ولا مندوب ولا ما شابه ذلك. قسم اخر وهذا الذي مثلا نص عليه في المنتهي انه قال انه بقربى لا تظاهر منه قصد القرية وانما الاظهر والاقوى انه ظهر عليه وسلم كما قالت عائشة. ايش عائشة قالت؟ ان النبي - 00:27:30

وسلم نزل الممحص لانه كان منزا اسماح لخروجه. انه هاي المنطقة كانت اسهل حتى يستطيع النبي صلى الله عليه وسلم ان يعود منها الى المدينة. اسماح لخروجه انطلاق منها. فاذا عائشة فهمت انه هذا ليس تشريع. وانما فعله النبي صلى الله عليه وسلم بقضية فقط تتعلق بمصلحة السفر. فلا يظهر منه قصد القرية - 00:27:50

اذا لم يظهر من الفعل قصد القرية ايش حكمه؟ ايوه كما قلنا نصت اخر شيء بان لا يظهر قصد القربي منه فذهب اكثر العلماء الى انه على الاباحة. اذا قصد القربي عندنا ثلاثة اقوال. الوجوب الندب التوقف. ان لم يظهر قصد القرية فهو - 00:28:10  
انا الاباحة. هذه الخارطة ايها الاحبة عليك ان تتقنها جيدا. افعال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخرج عن هذه الخارطة ابدا. في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كل سنة فعلية فعل النبي كما فعل قام نام جلس لا تخرج عن هذه الخارطة. فعليك ان تحدد هذا الفعل هل هو جبلي؟ هل هو عادي؟ هل هو - 00:28:30

هل هو بيان لمجمل ما سوى ذلك؟ ما سوى ذلك النص على حكمه؟ لا لم ينص على حكمه. طيب هذا ظهر منه قصد القربي؟ لم يظهر منه قصد القربي. هذه الخارطة اذا استحضرتها - 00:28:50

اماكم دائما تستطيع بشكل ان شاء الله سهل ان تفهم الاحكام الفقهية التي يريدها الفقهاء. وتعرف طبعا بدها يعني مراحل اخرى انك تعرف القرائن لانه الاحكام اصالة يعني اصلية. هناك قرائن تصرف عنها هذا امر اخر هذا علم اخر. علم القرائن. ولكن هذه الاحكام الاصالية ابتداء. طيب في - 00:29:00

على هذا ايها الاحبة قبل ان ننتقل منه. واضح؟ في اشكال في جزئية انا اذا في اشكال وبين. طيب. ننتقل ايها احب اهل السنة التقريرية انتهينا من السنة الفعلية ايش قال الناظم؟ وفعله ان كان للعبادة فواجب ايش قال؟ فواه - 00:29:20

في الحقيقة هو يتكلم عن ماذا؟ عن اي شيء من هذه الخارطة يعني هو كلام الناظر لانه مختصر يحتاج. قال وفعلته ان كان للعبادة فواجب عن اي جزئية يتكلم الناظم من كل هذه الخارطة. نعم. ايوة اذا الناظر لانه يعني حقيقة كلامه عام. يعني فعله ان كان للعبادة كلام عام - 00:29:40

ممکن تضیعه مع بیان المجمل لکن هو اراد هذه الجزئیة. قلنا الحنابلة یرون انه ما سوی ذلك. اه ان لم ینص على حکمه وظہر منه قصد القریة فما حکمه واجب؟ فهو یتكلم الناظم عن هذه الجزئیة من کل هذه الخارطة. شوف من کل هذه الخارطة یتكلم عن هذه الجزئیة - 00:30:00

انه یبین مذهب احمد ابن حنبل فقال وفعله ان کان للعبادة فواجب. ثم قال وجاز ما للعادۃ. ایش مال عادة هذا القسم. القسم الاول ما کان عادة. ایش معنی اجازة؟ انه مباح. ممتاز. ثم قال. الا اذا اختص به - 00:30:20

الا اذا اختص به یتكلم عن ماذا؟ عن الخصوصیات. طب الا اذا اختص بایش الحکم؟ ليس مباحا. لذلك قلنا لا یشرع الاقتداء بالنبی صلی الله علیه وسلم به. طبعا هو یتكلم عن اي نوع من انواع الخاص. اه یتكلم عن نوع واحد في الحقيقة. ما اختص به - 00:30:40

حکما وفعلا. هذا الذي لا یباح الاقتداء بالنبی صلی الله علیه وسلم به. وبعد ذلك هل هو على الكراهة او التحریم تتفاوت. فقوله الا اذا اختص به یتكلم ما اختص بالنبی صلی الله علیه وسلم حکما وفعلا. فانا یهمنی ان تسقط کلام الناظم على محله. حتى اذا قرأت کتب اخري ووچته یتكلم کلام اخر لا تظن ان - 00:31:00

هناک تناقض وانما الناظم یذكر شيئا ویترك ویدع شيئا. ونحن ذكرنا القسمة کاملة حتى تفهم الصورة على حقيقتها. اذا الا اذا اختص به او کان من فعله لمجمل بیانا. فالحکم في المختص غير مشکل. یعني الان هو جمع قارئ - 00:31:20

الا اذا اختص به او کان من فعله لمجمل بیانا فسیبین ما حکم المختص وما حکم بیان المجمل؟ فالمختص قال فالحکم في المختص غير مشکل یعني منسهل ایش هو؟ انه لا یشرع الاقتداء به. وغير مشکل له لانه یعرف الحکم. لكن انتم لديکم قد یکون مشکلة. اذا قال فهو غير مشکل. لماذا غير - 00:31:40

کل معلوم انه ما کان خاصا به صلی الله علیه وسلم حکما وفعلا فلا یشرع الاقتداء به فيه. قال والحکم في البیان حکم ماذا؟ المجمل یعني حکم المبین الفعل الذي وقع بیانا حکمه حکم المجمل كما قلنا ما وقع بیانا لمجمل فحکمه حکم المجمل الذي بینه ثم - 00:32:00

ثم قال اه الان اقراره دل على جوازه دعونا منه انظروا ایش قال في الشطر الثاني. کذا الجبلي بالاحتراز. هو دخل احترام السنة التقریریة الاقرار دخل السنة الاقراریة داخل کلامه عن السنة الفعلیة وهذا ليس بجيد ولكن احيانا - 00:32:20

یعني الناظم یضطر الى هذا الفعل. فقوله کذا الجبلي بلا احترازی. الشطر الثاني کذا الجبلي بالاحتراز هذا یتعلق بالسنة الفعلیة. واما قول اقراره دل على الجواز هذا انتقال منه لکلام عن السنة التقریریة. فهو اقح کلام السنة التقریریة اثناء کلامه عن السنة الفعلیة. لذلك قلت لك انسى - 00:32:40

اقراره دل على جوازه دعونا منه قال کذا الجبلي بلا احتراز یعني الجبلي ایش حکمه ایها الاحبة؟ المباح لذکر قال لما قال اقراره دل على الجواز الجواز یقصد بی هنا الاباحة. قال کذا الجبل یعني اذی افعاله التي صدرت منه جبلة تدل ايضا على الاباحة. کذا الجبلي بلا احتراز یعني من دون ای تقيید - 00:33:00

لا نقید افعاله تجیب لیة مطلقا تحمل على الاباحة. فإذا هو ذکر افعال النبی صلی الله علیه وسلم الجبليۃ والعادیة والخاص. وبيان المجمل ولكن نحن فصلنا فقلنا ما سوی ذلك عليك تنتبه مش مباشرة تقول ما سوی ذلك. ان نص على حکمه صلی الله علیه وسلم خلص نتیع النص. ان لم ینص على حکم - 00:33:20

فان ظہر منه قصد القریب فهو واجب عند الحنابلة والمالکیة مندوب عند الحنفیة وذهب قوم الى التوقف وان لم یظهر منه قصد القریة فهو على الاباحة هذا فيما یتعلق ایها الاحبة بشرح کلام الناظم عن السنة الفعلیة. طیب السنة التقریریة ایش تاریخ السنة التقریریة؟ ایش السنة التقریریة - 00:33:40

ایوة السنة اما قولیة و فعلیة او تقریریة عرفنا القولیة و اضحة الفعلیة واضحة. الان السنة التقریریة لابد اولا ان تفهم ما معنی تقریریة تقریریة یعني هناك ایها الاحبة قول او فعل بحضوره صلی الله علیه وسلم او في غیبته وعلم به - 00:34:00

وسكت وسكت لانه لو لم يسكت وبين الحكم ما عادت تقريريا. صحيح؟ لو قال هذا لا يجوز هذا لا يجوز ما عاد التقريرية اصبحت قوله لكنه يسكت عليه الصلاة والسلام. اه فهذه تسمى سنة تقريرية. الان ما حكم السنة التقريرية - 00:34:20

هل تدل على الوجوب؟ يعني النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقر رجلا على قول قاله او اقر رجلا على فعل فعله امامه. هل هذا الاقرار يدل على اي حكم من الاحكام التكليفية هل يدل على الوجوب؟ هل يدل على الندب؟ هل يدل على الاباحة؟ على ايش يدل؟ اولا لابد ايها الاحبة ان نعرف - 00:34:40

شروط السنة التقريرية انا وضعت شروطها. السنة التقريرية ايها الاحبة لها شرطان اساسيان. الشرط الاول ما هو؟ ان يعلم النبي يصلي الله عليه وسلم بالقول الذي وقع او الفعل الذي وقع. صحيح؟ لابد ان النبي صلى الله عليه وسلم يكون عالم. اذا كان وقع هذا القول او الفعل امامه - 00:35:00

هو يعلم اكيد لانه وقع امامه. واذا وقع في غيبته يجب ان يبلغه عليه الصلاة والسلام. كقول جابر مثلا كنا اعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم. انظر ايش قال؟ بلغني عرف ان الصحابة يعزلون فيما يتعلق بالنساء - 00:35:20

فهذا اذا علمنا ان النبي صلى الله عليه وسلم هذا الفعل اكيد لم يحدث بحضرته العزل. ولكنه بلغه. فاذا علمنا ان النبي صلى الله عليه وسلم بلغه هذا الفعل او هذا القول نعم نثبت انه هذه سنة وسكت. نقول هذه سنة تقريرية. اذا الشرط الاول للسنة التقريرية - 00:35:40

ان يعلم النبي صلى الله عليه وسلم بالقول او بالفعل ويسكت. علمه اما ان يحدث هذا القول او الفعل امامه يسكت او يحدث فيه غيبته يبلغ عليه الصلاة والسلام. اما ان حدث الفعل في عهده وفي زمانه ولا يوجد عندنا دليل انه بلغه - 00:36:00

وما الحكم؟ يعني ما عرفنا ما عندنا نص انه هذا الفعل الذي وقع في عهده بلغه ما حكمه؟ هذه مسألة ايها الاحبة في الحقيقة ورد فيها خلاف بين الاصوليين. لكن انا في النهاية وضعت قولنا يعني نسير عليه ورأيت اعدل الاقوال في هذه القضية والله تعالى اعلم. انظروا ماذا قلنا. اذا لم - 00:36:20

منه اطلاع عليه على هذا القول او الفعل الذي حدث في عصره صلى الله عليه وسلم. الان ننظر في هذا القول او الفعل. ان كان مثله لا يمكن ان يخفى عنه صلى الله عليه وسلم. الان انتم مركزين معنا وبين الموضوع؟ هناك حدث وقع في زمانه. ولا يوجد عندنا - 00:36:40

دليل نص ان هذا الحدث بلغ النبي صلى الله عليه وسلم. فالان نقول هذا الحدث هل مثله يمكن ان يخفى عن النبي صلى الله عليه وسلم. عادة او لا يخفى عادة. ان كان مثله لا يخفى عادة عليه صلى الله عليه وسلم فهذا في الحقيقة يأخذ حكم السنة التقريرية - 00:37:00

يعني يأخذ حكم التقرير لانه مثله لا يخفى عادة عنه عليه الصلاة والسلام. من يعطينا مثلا مثال ايش رأيكم يعني حديث جابر ربما يعني سأتي به على مثال على القضية الثانية كنا نبيع امهات الاولاد نوع من الاماء على عهد - 00:37:20

النبي صلى الله عليه وسلم لا نرى بذلك بأسا. نوع من الاماء. هي الامة التي حملت من سيدها. فقال كنا نبيعها على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى بذلك بأسا. آآ انظروا جابر على هذه الرواية كنا نبي لانه حديث فيه اشكال في روایته. البعض يقول كنا نبيع والبعض يرويه برواية اخرى - 00:37:40

المهم رواية جابر كنا نبي. انظر جابر ايش يقول؟ كنا نبيع امهات الاولاد والنبي صلى الله عليه وسلم حي لا نرى بذلك بأسا. هل جابر بين لنا ان النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على بيعهم لامهات الاولاد ولا لم يبين ذلك؟ هو يس اخبرنا انه هذا الفعل كنت افعله كنا نفعله في عهد رسول الله - 00:38:00

صلى الله عليه وسلم ولا نرى في رواية ولا يرى من قال ولا يرى اذا من هو؟ النبي صلى الله عليه وسلم اذا هذا قطعا النبي وسلم علم واقر. لكن الرواية ولا نرى نحن بذلك بأسا. اذا هو لم لا يوجد مؤشر ان النبي صلى الله عليه وسلم علم. لكن هذا الفعل لما - 00:38:20

تكرر ويحدث من الصحابة عادة هل يمكن يخفى على النبي صلى الله عليه وسلم مثله؟ في العادة لا يخفى على النبي صلى الله عليه وسلم مثله حكم التقرير حكم السنّة - [00:38:40](#)

اذا ما لم يعلم به النبي او ما لا نعلم انه علم به النبي صلى الله عليه وسلم اما ان يكون مثله لا يخفى عليه. عليه الصلاة والسلام فهذا حكم حكم التقرير. طيب. ان كان مثله قد يخفى. ان كان مثله قد يخفى عن النبي صلى الله عليه وسلم. الان عندنا - [00:38:50](#)

حالة الحالة الاولى ان الصحابي الذي اخبرنا بوقوع هذا الفعل في زمان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي برواية بعبارة بلفظة تشير ان هذا الفعل كان يقع بكثرة وبتكرار. الان هذا الفعل يمكن يخفى لكن الصحابي الذي روى - [00:39:10](#)

روى ان هذا الفعل يعني اتي بلفظة تدل على ان هذا الفعل وقع بتكرار مستمر. مثال حديث جابر نفسه ايش قال؟ كنا لفظ كنا تدل اي العبر على ماذا؟ تدل على ان هناك عملية مستمرة مش انه فلان الفلاني باعه وانتهى الامر. يقول كنا نبيع. اذا هي قضية قضية - [00:39:30](#)

مستمرة. ربما ذكرت حديث اخر مثلا حديث ابي سعيد الخدري قال كنا نعطيها عن زكاة الفطر في في زمان النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من تمر او صاعا من شعير. لقد كنا نعطيها. انت لما تسمع كنا نعطيها عبارة كنا ايش تدل؟ تدل ان هناك شيء مستمر يعني مش حدت - [00:39:50](#)

مرة وفعلا النبي صلى الله عليه وسلم ما اطلع عليه. هناك شيء مستمر صحيح الان ابو سعيد الخدري يقول عن زكاة الفطر كنا نعطيها في زمان النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا وكذا. لم - [00:40:10](#) يقول النبي صلى الله عليه وسلم ما اعلم؟ ما اشار الى ذلك. صحيح؟ لكن العبارة التي اتي بها ابو سعيد اتي بعبارة تدل على التكرار وان هذا الفعل مستمر - [00:40:20](#)

وعادة اذا كان الفعل مستمرا فانه لابد ان يطلع عليه النبي صلى الله عليه وسلم فما بالك اذا كان الصحابة معه يحيون معه في المدينة؟ فهنا في الحقيقة قوية تدل على انه اطلع. الحالة الثالثة والأخيرة انه فعل يمكن انه يخفى عن النبي عليه الصلاة والسلام يرحمك الله. ولم يأتي - [00:40:30](#)

الراوي بقرينة بلفظة تدل على انه وقع بشكل متكرر. ولا توجد قرينة على انه وقع بشكل مستمر. نعم فهذا ايه الاحبة نتوقف فيه فهذا يتوقف فيه. منهم من يقول ليس بتشرع منهم من يقول انه بتشرع. لكن الاقرب انه يتوقف فيه ولا يحمل على انه - [00:40:50](#) التشرع. هذه هي القسمة الثلاثية. فهمنا كيف نتعامل مع القول او الفعل الذي وقع في عهده ولم يبلغنا انه وصله؟ هذا فيه بالتفصيل ايش من يأتي بالتفصيل سريع؟ باختصار نعم؟ شرط التقرير ان يعلم النبي صلى الله عليه وسلم اما يقع بحضرته او - [00:41:10](#) يأتي في الحديث ما يدل على انه علم. ان لم يأت في الحديث يدل نص او لفظة تدل على انه علم. كيف نتعامل؟ ننظر نقول هل هذا الفعل عادة يخفى على النبي صلى الله عليه وسلم ان كان مثله لا يخفى فايضا تقرير. طيب ان كان مثله يمكن ان يخفى عنه صلى الله عليه وسلم ننظر في لفظ الصحابي - [00:41:30](#)

الذى روى لنا هل اتي بلفظة تدل على التكرار والاستمرار؟ ان اتي بلفظة تدل على التكرار كذلك نحمل على السنّة التقليدية. ان لم يأتي بلفظة تدل على التكرار ولا على الاستمرار ففي هذه الحالة نقول لها لا نحمل على السنّة التقريرية. طيب لماذا؟ لانك انت تحمله على يعني يمكن يكون حديث في عهده صلى - [00:41:50](#)

الله عليه وسلم ولم يبلغ مش ممكن هذا ممكن ولا يوجد عندنا قرينة تدل على التكرار والاستمرار. صحابي في بلد من البلدان فعل فعل في عهد النبي وسلم ويمكن لا يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك. الان طبعا هناك وجهة نظر بتقول لا مستحيل. يقول يعني هذه وجهة نظر وهي في الحقيقة محترمة. يقول في عهد التشرع - [00:42:10](#)

قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم لو ان صحابيا في اصقاع الارض فعل فعلا يخالف الشرع لابد ان الله سبحانه وتعالى يخبر نبيه ان فلانا فلان فعل يخالف الشرع فيبين لاصحابك الا يفعلوا هذا الفعل. وهذا وجهة نظر بعض العلماء. لكن هذه المسألة تبقى محل نظر ومحل يعني - [00:42:30](#)

التفكير. اذا الشرط الاول من شروط لاثبات السنة التقريرية ان يعلم النبي صلى الله عليه وسلم بالقول او بالفعل. الشرط الثاني ان يكون هذا القول او الفعل الذي حدث امامه او في غيبته وعلمه ان يكون صادرا من رجل منقاد للشرع. ان يكون صادرا - 00:42:50 ادري ماذ؟ منقاد للشرع يعني بيقتضها من رجل مسلم. طب لماذا لو قلت مسلم؟ قلت منقاد للشرع. مني هيک يفکر لي شوي بس لا لماذا قلت ما قلت رجل منقاد للشرع؟ احسنت لانه قد يكون منافق لكنه في الظاهر ايش - 00:43:10

منقاد للشرف. فالنبي صلى الله عليه وسلم يتعامل مع الظاهر الان. اي رجل مسلم ظاهرا سواء كان في الداخل منافق ولا في الداخل مسلم. في النهاية هذا اعتبره ماذا منقادا للشرع. فهذا اذا قال قولا او فعل فعلا وسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم نعتبره تقرير. اما ان صدر الفعل - 00:43:30

او القول في زمانه عليه الصلاة والسلام من رجل غير منقاد للشرع من كفار من الروم ولا من الفرس ولا من كفار قريش وسكت النبي صلى الله عليه وسلم هل هذا - 00:43:50

سنة تقريرية لا لانه هذا الرجل الذي قال هذا القول او فعل هذا الفعل هو اصلا غير منقاد للشريعة. فالنبي صلى الله عليه وسلم هو كل كافر في اصقاع الارض قال كلمة بده - 00:44:00

لا ترى هذا الكافر قال كلمة خطأ او هذا قال كلمة صح ما بنفع. فاذا صدر القول او الفعل من رجل غير منقاد للشريعة باختصار من كافر فسكتوه صلى الله عليه وسلم - 00:44:10

لا يدل على الاقرار، وانما السكوت الذي يدل على الاقرار اذا صدر من رجل منقاد للشرع ولو ظاهرا. يعني حتى ولو كان منافقا. اذا هذان جرطان علم النبي صلى الله عليه وسلم وان يكون القول او الفعل صادر من رجل منقاد للشر. ان وجدت شروط الاقرار وجدت ان سنة تقريرية - 00:44:20

رجل قال قول وسكت النبي صلى الله عليه وسلم ما حكم هذا القول؟ رجل فعل امام النبي صلى الله عليه وسلم. وسكت النبي صلى الله عليه وسلم ما حكم هذا الفعل؟ الصحابة كانوا يفعلون افعال في عهده وتبليغه ويسكت عليه الصلاة والسلام ما حكم هذه الافعال؟ الاصل فيها انها على الاباحة - 00:44:40

الاصل فيها انها على الاباحة. لذلك ايش قال الناظم؟ اقراره دل على الجواز يعني على الاباحة. طيب امثلة ذلك يقولون اه النبي صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة قبل ان ينزل الى حرمة التبني ايش كان يسمى؟ زيد ابن محمد صحيح؟ ولما جاء تحرير - 00:45:00 فني اه اصبح يسمى زيد ابن حازم. ثم اه زيد بن حارثة تزوج ام ايمن واتت بماذا؟ باسمة ابن زيد فالهمهم كانوا يعني يشككون بعض الناس في نسبة اسامة بن زيد لزيد بن حارثة. يقولون اسامة بن زيد اسمر البشرة - 00:45:20

جدا. وزيد بن حارثة ابيض البشرة. فكانوا يشككون في نسبة من؟ اسامة بن زيد لابيه. يقول هذا مش من ابنه. فالهمهم فجاء رجل اسمه مرة على زيد بن حارثة واسامة بن زيد وهم قد غطيا رأسه غطيا رأسيهما والاقدام هي البدية - 00:45:40

فمجزر هاظرا رجل من القاف. تعرفون علم القاف؟ ينظر في الوجه وينظر في الاقدام يعرف انه هذا ابن فلان وهذا ابن فلان. فمر هذا المجزر فنظر في اقدام زيد بن حارث واسامة بن زيدان - 00:46:00

اقدام بيض وهذى اقدام سود. ونظر في الاقدام قال هذه الاقدام بعضها من بعض. يعني هذا ابن هذا ما نظر الى وجههما الوجه مغطى. نظر فقط الى الاقدام فقال هذه - 00:46:10

الاقدام بعضهم يعني هذا صاحب القدم السوداء ابن صاحب القدم البيضاء وهذا علم القاف. فالنبي صلى الله عليه وسلم سره ودخل على عائشة وهو مسرور اذا لاحظوا الان هناك فعل وقع امام النبي صلى الله عليه وسلم وابتسم النبي صلى الله عليه وسلم. هل ابتسامه وسكتوه واقراره يدل على - 00:46:20

ان القاف وان النظر بهذه الطريقة محمرة؟ لا اذا اقراره قطعا يدل كحد ادنى على ماذا؟ على اباحتة هذا الفعل. لذلك الفقهاء مثلا يقررون انه اذا كان عندنا لقيط اذا كان عندنا لقيط وجاء جماعة كل منهم يقول هذا ابني وهذا ابني وهذا ابني. ولا يوجد عندنا قرينة يلجم الى القاف. خلاص هو حكم تشريعي - 00:46:40

لاحظوا اذا كان هناك لقي الطفل وجدها في مدينة في قرية منبوز واخذ هذا الطفل وربى مثلا في اوقاف المسلمين ثم جاء جماعة من الناس كل واحد قل هذا ابني. طب ليش نفعل هذا؟ يقول هذا ابني. وهذا يقول ايش هذا ابني؟ طبعا الان في الطرق المعاصرة ربما هناك الذي ان ايه او طرق الفحص المعاصر قد تساعد. لكن قدما ما في دي ان ايه ولا فحص ولا - 00:47:00

صعب ايش كانوا يفعلون؟ قال الفقهاء اذهب الى القافة. يأتي برجل معلوم من هذا العلم من اصحابه وله شروطه رجل عدل ينظر في الاقدام وفي الوجوه فهو الذي يقول والله هذا اقرب الى من؟ فيلحق بحسب القاده. فاذا القاف هناك دليل يدل على اباحتها. ما هو الدليل؟ هل هو سنة سنة قوله - 00:47:20

مش سنة قوله هل عنا سنة فعلية؟ النبي صلى الله عليه وسلم فعلها؟ لا عند سنة ماذا؟ تقريريا حدثت امام النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم سرة بذلك سروره - 00:47:40

اقرار يدل على الاباحة. طيب ومن الاقراره ايضا هذا مثال على اقرار على فعل. اقرار على ماذا؟ على فعل. وهناك ايضا اقرار صار على قول ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه في غزوة حنين قال قولا في قضية السلف. النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل قتيلا له 00:47:50 بينة فله سلبه. يعني باختصار. فجاء -

اه الى النبي صلى الله عليه وسلم ابا قتادة كان قتل رجلا. ابو قتادة كان قتل رجلا. فقال جاء على النبي صلى الله عليه وسلم بعد انتهاء المعركة فقال يا رسول الله - 00:48:10

قد تطرد من المشركين فلان الفلانى ولكنى لا اجد سلبه ما وجد السلف. فالنبي صلى الله عليه وسلم ثلث مرات يقول من قتل قتيلا له 00:48:20 بينة فله سلموا ابو قتادة او يقوم يريد ان يتكلم يجلس يتكلم. الثالثة يعني هو ابو قتادة لم يتكلم الى ان استحى. النبي صلى الله عليه وسلم يقول بعد المعركة من قتل قتيلا -

وعليه 00:48:40 بينة فله سببه. ابو قتادة قال انا والله قتل القتيل بس مش يعني مش ملاقي السلف وين ذهب. المهم قالوا اهممت ان اتكلم فسكت استحى قال خلاص قال النبي صلى الله عليه وسلم مرة ثانية من قتل قتيلا له عليه 00:48:40 بينة فله سببه. يعني له الامانة وهذا بينته في الدرس الماضي ما معنى السلف؟ قام ابو قتادة مرة ثانية -

يتكلم قال استعيد الثالثة النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل قتيلا له عليه 00:49:00 بينة فله سببه. قال ابو قتادة ولا تكلم. فتكلمت ابو قتادة. قال يا رسول انا قتلت فلان الفلانى من المشركين والصحابة ولا اجد سلبه. حينئذ هناك رجل من المسلمين قال صدق يا رسول الله. ابو قتادة قتل الرجل -

اخذت السلف وهو عندي في ارضه يا رسول الله. هذا الرجل يريد ان يأخذ السلف فقال يا رسول الله ارضه. عاد انت اعطيه شيء ثانى 00:49:20 وانا اخذ السلف. فابو بكر -

قصة الديك كان جالس فقال لا الله يعني لا ابدا عليك ان ترد السلام. مش النبي صلى الله عليه وسلم يتكلم. ابو بكر الصديق قال اذا لا 00:49:30 يعدم الى اسد من اسود الله يقاتل عن الاسلام -

ال المسلمين فتأخذ سلبه. يعني ما بدننا هذا يصبح عادي انه كل رجل يلاقي رجل مقتول يأخذ سلبه ثم يقول خلص ارد الطرف الآخر 00:49:40 ارض الطرف الآخر ما بتتنفع هذه القضية. فالنبي -

صلى الله عليه وسلم اقر ابا بكر على اجتهاده وعلى قوله. اقر ابا بكر على اجتهاده وعلى قوله وامر هذا الرجل 00:49:50 بان يعطي السلب لابيه قتادة فهذا اقرار منه صلى الله عليه وسلم لابي بكر على قوله. اذا السنة التقريرية حكمها الاباحة. الان ايها الاحبة -

اعود الى كلامنا عن الكتاب والسنة. الان نحن الان انتهينا من الكلام عن الكتاب. وانتهينا من الكلام عن السنة. الان حفظوا هذه القاعدة. 00:50:10 الاصل انه يجب العمل بنصوص الكتاب والسنة. حتى يأتي شيء يوقف العمل بها. ما هو هذا الشيء؟ النسخ -

هذا المبحث النسخ يتعلق بمصادر التشريع ان نسخ يعود الى كم مصدر؟ الى مصادر هما والسنة لانه اذا كان عندنا نص من الكتاب يجب العمل به حتى يثبت انه توقف العمل به وكيف ذلك - 00:50:30 اذا وجد عندنا نص من السنة يجب العمل به حتى يأتي شيء يدل على انه هذا النص لا يعمل به. ما هو هذا الشيء؟ النسخ. اذا آن نصوص

الكتاب والسنة يجب بقاء العمل بها حتى يثبت انها منسوبة. اذا ما معنى النسخ؟ هذا هو الذي شرع فيه الناظر - 00:50:50

قال والنسخ للقرآن وسنة بسنة العدنان. في الحقيقة هي احيانا المنظومة عندما تكون جدا مختصرة يكون فيها نوع من الخلل. يعني اذا بقى انت فقط على تشرح فقط الابيات. الطالب سيخرج بشيء ناقص يعني فقط - 00:51:10

تشرح انه ان القرآن ينسخ القرآن والسنة تنسخ بالسنة طب ما هو النسخ ومفهومه. وهذه مشكلة المنظومات المقتضبة المختصرة انه عادة اه اه لابد انك تقوم كمدرس باعادة توسير بعض القضايا قبل ان تشرع في كلام الناظم. فابتداء نقول ما هم النسخي واللعني ما هو النسخ لغة - 00:51:30

لغة هناك طبعا خلاف دائما تجدونه في كتب الاصول هل النسخ هو الرفع والازالة ولا النسخ هو النقل؟ قيل انه هذا هو الرفع هو المعنى الحقيقي واستخدامه بمعنى النقل مجاز. فعندما نقول نسخت الشمس الظل ما معنى ذلك؟ ازالته. وهذا معناه النسخ بمعنى الرفع - 00:51:50

الازالة. اما عندما تقول نسخت الكتاب يعني نقلته صحيح. يكون عندك كتاب تقوم نسخت هذه النسخة. نسخت هذا النص اي قلت بماذا؟ هل هل انت رفعته؟ لا انت في الحقيقة قمت بنقل الكلام المكتوب هنا الى ورقة اخرى فهذا يسمى نقل. اذا النسخ - 00:52:10  
يستخدم بمعنى الرفع مثل نسخت الشمس الظل ونسخ الريح الاثر ويستخدم ايضا بمعنى النقل. ايها الحقيقي ايها المجازي خلاف لا يهمني كثيرا في الان التحقيق ذكرت اقوالا اقرؤوها. قيل ان الاصول هو الرفع قيل الاصول هو النقل. وقيل هو مشترك بين - 00:52:30

بينهما طبعا معنى الحقيقة معنى المجاز معنى المشترك من درس معنى السلم المنورة اظن ان الامر عنده سهلة. يعرف الان ما معنى كلمة حقيقة ما معنى مجاز ما معنى لفظ - 00:52:50

اما اعادة توضيح المصطلحات في كل دورة هذا يأخذ وقتا طويلا. لذلك ننتقل الى المعنى الاصطلاحي ايها الاحبة للنسخ. هو الذي يهمكم في هذا ما معنى النسخ؟ النفس كذلك اصطلاحا اه هناك تعاريفات عديدة افضل تعریف واقص تعریف يمكن انه يعني يعطينا صورة عامة عن طبيعة النسخ - 00:53:00

هو قولنا رفع النسخ هو رفع حكم شرعي. ثبت بخطاب متقدم او ثابت بخطاب المتقدم كيف يرفع؟ قال بخطاب تريد تقول بخطاب شرعي متراخي عنه ما في مشكلة او بخطاب متراخ عنه نفس القضية. اذا - 00:53:20

لاحظوا ما مفهوم النسخ ايها الاحبة؟ عندنا حكم شرعي. هذا الحكم الشرعي ثبت ابتداء بنص من نصوص الكتاب والسنة يرتفع هذا الحكم الشرعي الثابت بنص من نصوص الكتاب او السنة بنص جديد اخر. ولكن هناك شرط - 00:53:40

ان يكون هذا النص الجديد الناسخ يكون منفصل متراخي. هناك فترة بينه وبين النص الاول. وسيأتي لماذا هذا الشرط. اذا نشرح التعريف سريعا. قال رفع حكم شرعي قلنا ان نسخوا رفع حكم شرعي. ما معنى رفع حكم شرعي؟ قلنا اي - 00:54:00  
على وجه لولاه اي لولا هذا الرفع. فالضمير في لولاه يعود على الرفع. رفع حكم شرعي اي ازالته على وجه لولاه لبقي يعني لو لم تحدث عملية الرفع لكان هذا الحكم الشرعي ثابت. والناس تأخذ به. لكن جاء ما يرفعه. اذا ازالته على وجه اللولاه. يعني لولا الرفع لبقي - 00:54:20

ثابتة وهذا يفارق زوال الحكم لانتهاء المدة المحددة له شرعا. فانه لا يسمى نسخا كأن يقول النبي صلى الله عليه وسلم افعلوا هذا الفعل ثلاثة ايام ثم كفوا عنه. فان زوال الحكم بعد مضي هذه المدة لا نسميه نسخا عند الاصوليين. اذا - 00:54:40

ننتبه ايها الاحبة بين قضيتيين. احيانا الحكم الشرعي يمكن يرتفع. ولكن ليس اه ارتفاعه نسخا. لماذا؟ لأن ليكون النبي صلى الله عليه وسلم ابتداء وقت له مدة محددة. قال هذا حكم شرعي افعلوا به الى هذه المدة المحددة كذا وكذا. ثم بعد ذلك - 00:55:00  
ذلك لا تفعلوه. الان ارتفاع الحكم الشرعي بعد انتهاء المدة اللي حددها النبي صلى الله عليه وسلم. هل يسمى نسخا؟ لا لأن هو ابتداء مؤقت محدد النبي صلى الله عليه وسلم انتهته. فعندما قال للصحابه اه ادخلوا لحوم الاضاحي لثلاثة ايام. ثم بعد ذلك لا يدخل احد. وزعوها. الان - 00:55:20

لاحظوا النبي صلى الله عليه وسلم امرهم بالأكل والشرب امرهم بالأكل من لحوم الاضاحي والادخار وبين لهم كم الوقت؟ ثلاثة ايام  
بعد ذلك لا يجوز الادخار وعليكم ان تعطوا للدافة الذين اتوا الى المدينة. طبعا هو حكم انتسخ. لكن انا بعطيك فقط فهم ما معنى  
ارتفاع الحكم. اذا ابتداء - 00:55:40

النبي صلى الله عليه وسلم كلوا وادخروا الى ثلاثة ايام. بعد الثلاثة ايام راح يرتفع حكم الادخار صحيح؟ طب ارتفاع حكم الادخار بعد  
ثلاثة ايام يسمى نسخا لاماذا؟ لانه هو اصلا الحكم ابتداء جاء مؤقت. هو الحكم ابتداء جاء ماذا؟ مؤقتا. لذلك - 00:56:00

كان ناس خرافة حكم شرعى على وجه لولا هذا الرفع لبقي ثابتا. لبقي ثابتا ومستمرا. اما اذا كان ارتفاع او الحكم الشرعي ايها الاحبة  
بسبب التوقيت ابتداء فهذا لا يسمى نسخا. ثم قلنا رفع حكم شرعى اه لكن هناك قيد - 00:56:20

ثابت بخطاب متقدم. الان لما النبي صلى الله عليه وسلم بدأ بدعوته ايها الاحبة. هل مباشرة حرم كل شيء من الخمر والنرجس وما  
شابه ذلك ولا بالتدريج صحيح؟ فكانت الخمر ابتداء ايش حكمها؟ كانت مباحة لكن هل اباحتها كانت بنص شرعى؟ ولا كان  
الاصل اللي يقول البراءة - 00:56:40

الذمة وان الشيء على الاباحة حتى يأتي نص يدل على الحرمة. اه اذا كانت مباحة للبراءة الاصلية ما اخذناها في بداية المنظومة. مش  
قلنا الاباحة نوعين اباحة عقلية واباحة شرعية كانت الخمر مباحة لايست اباحة شرعية وانما اباحة عقليا على البراءة الاصلية وهذا -  
00:57:00

أغلب الاحكام التي حرمها النبي صلى الله عليه وسلم. لانه كان يتدرج. فكان ابتداء الامر مباح ثم يأتي نص منه يقول خلاص هذا  
ال فعل اجتنبه. هذا الفعل اتركوه هذا النكاح لا تفعله. جيد. الان اذا كان اه الان اباحة الخمر ابتداء ها اباحة الخمر ابتداء. اذا هي حكم -  
00:57:20

يعني الصحابة لما كانوا يشربوا الخمر في نهاية في العهد المكي وفي بداية العهد المدني. ايش كان حكم شربه من الخمر؟ وبعدا هذا  
حكم لما كانوا يفعلوا بعض الانكحة التي حرمها الشارع بعد ذلك. حكم انكحthem هذه كانت ماذا؟ مباحة. الان جاءت بعد ذلك نصوص -  
00:57:40

رفعت هذه الاباحة. جاءت نصوص رفعت فالخمر جاء النص فاجتنبواه. انما الخبر والميسر والانصاف والازلام رجس من الشيطان  
فاجتنبواها. الان هذا النص الذي رفع اباحة الخمر. هل نسميه نسخا؟ لا نسميه ناسخ - 00:58:00  
فلماذا؟ لان النسخ من شرطه انه الحكم الاول يكون ثبت بماذا؟ بنص ايضا. اذا كان الحكم الاول ثابت فقط للاباحة الاصلية لذلك قلنا  
للمباح ثابت بالاباحة الاصلية فان اي نص يأتي لرفع حكمه لا يسمى هذا النص نسخا - 00:58:20

ولا تسمى هذه العملية نسخ. لذلك قلنا رفع حكم شرعى ثابت بخطاب متقدم. لانه اذا لم يكن ثابت بخطاب متقدم فان رفع هذا الحكم  
لا يسمى نسخا. واحفظوا مثال الخمر على ذلك مثلا. انه الخمر كانت مباحة - 00:58:40  
ثم بعد ذلك حرمت هل هذا يسمى نسخا؟ قالوا لا يسمى نسخا لاماذا؟ لان الحكم الاول لم يثبت بالنص الشرعي مش الشارع او الكتاب  
الخمر مباح وانما كان مسكتا عنها. كان مسكتا عنها ثم جاء النص بتحريمها. فهذا لا يسمى نسخ ولا في الحقيقة كانت كل -  
00:59:00

نسخ او كثير من احكامها ستكون ماذا؟ نسخ. اليك كذلك؟ انت حتى ليس في المحرمات. الان الاصل انه ما في صلاة  
الاصل انه لا يوجد صلاة. ثم جاء بعد ذلك فرض الصلاة. هل اجاب فرض الصلاة؟ ناسخ لبراءة الذمة من الصلوات؟ لا هذا حكم كانت  
ابتداء ما في - 00:59:20

ثم جاء حكم نص عليه الشارع. فانت اذا لابد ان تفهم ان النسخ لا بد عنده حكم ثبت بنص شرعى ابتداء. ثم يأتي نص شرعى اخر  
يرفعه. هذه طبيعة النسخ. نعم. صحيح. السكوت ليس - 00:59:40

هو اقرار لكنه اقرار ليس بنص وانما اقرار بماذا؟ على البراءة الاصلية اقرار على البراءة الاصل هنا هي مباحة. هي الخمر لما كانوا  
يشربوها ايش حكمها احنا بنقول هي كانت مباحة لكن هل مباحة بنص انه النبي صلى الله عليه وسلم قال هيا مباحة او القرآن قال

هيا مباحة لا الشارع كان ساكتا عن كل هذه الامور - 01:00:00

فعليا كل ما سكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم من بداية البعثة وفي بداية الهجرة كله من قبيل الاقرار. هو كله من قبيل الاقرار. لذلك قال رفع حكم شرعا ثابت بخطاب. قال ثابت بخطاب. يعني في خطاب نص من الكتاب او السنة هو الذي دل -

01:00:20

شرعية الحكم الاول. ثم بعد ذلك بماذا؟ اذا قال رفع حكم شرعا ثابت بخطاب متقدم. طيب بماذا يرفع هذا الحكم الشرعي الثابت بخطاب متقدم بماذا يرفع؟ قال بخطاب متراخ لانه يمكن يكون عندي حكم شرعا ثابت بخطاب متقدم لكن ويرتفع - 01:00:40

لا يرتفع لان هناك خطاب جديد متراخي بل يرتفع لاسباب اخرى مثال ذلك موت الانسان. الان هناك كانت احكام ثابتة بالكتاب والسنة على الشيخ احمد. مات الشيخ احمد. ارتفعت هذه الاحكام في حقه. جنون الانسان. انسان كان عاقلا كانت - 01:01:00

الاحكام الشرعية ثابتة. جن وخلاص فقد عقله. ارتفعت هذه الاحكام الشرعية. هي احكام شرعية كانت ثابتة بخطاب متقدم. وارتفعت في حق زيد وفلان ومن الناس. لكن ارتفاعها ليس لان هناك نص شرعا جديدا رفعها. وانما كان ارتفاعها بسبب جنود - 01:01:20

او اغماء او اه كما قلنا موت وما شابه ذلك. فارتفاع الاحكام في حق احمد الذي مات لا نسمى هذا الارتفاع نسخ. ليس نسخا واذا ارتفعت بسبب الموت فلا بد اذا يعني ان تفهم هذه الصورة. عندنا نص ابتدائي ثبت حكما. ثم جاء نص اخر رفع الحكم الذي اثبته -

01:01:40

والنص الابتدائي. ثم قيدنا اخيرا فقلنا بخطاب متراخ عنه. ايوا. الان الخطاب الثاني الجديد الذي سيرفع ما اثبته الخطاب الاول لابد يكون متأخر عن الخطاب الاول. لابد يكون ماذ؟ متأخر. لماذا ايها - 01:02:00

من يعني يفسر لي لماذا يجب ان يكون متأخر؟ نعم؟ طيب طب لو كان متصل يعني هو تالي لكنه متصل معه شو المشكلة؟ تناقض. ليه؟ لازم تسأل عشرين عن التناقض. ايش التناقض؟ انه قال افعل ولا تفعل - 01:02:20

قال افعل ولا تفعل في نفس الوقت طب لو قال افعل بعد مثلا دقيقة قال لا تفعل هذا في قرار طيب لكن هل هذا تراخي معتبر هنا؟ في الحقيقة عند الاكثر غير معتبر. هم يريدون ان يفرقوا بين باختصار كما قال الشيخ يفرقوا بين النسخ وبين التخصيص. يفرق بين الناس - 01:02:40

وبين التخصيص. الان التخصيص ايها الاحبة لما يقول لما اقول لك اه ادفعوا عشر الدنانير هذا امر بدفع ماذ؟ عشر دنانير اذا هذا حكم ثبت ابتداء دفع عشر دنانير ثم قلت الا خمسة. اذا هذا في رفع - 01:03:00

هارفع لوجوب دفع ماذ؟ خمسة من العشرة. اذا العشرة في الحقيقة كم الان ثابت منها في ذمتك؟ الذي يجب عليك ان تدفعه خمسة خمسا اخر ارفع حكمها. اليه كذلك؟ انا قلت لك ابتداء ادفع عشرة. اذا الذي ثبت عشرة. ثم قلت - 01:03:20

خمسة فاذا هناك شيء ثبت ثم ارتفع. هناك خمسة كان عليك تدفعها بعدين قلت لك لا تدفعها صحيح لكن هل هذا يسمى نسخا اذا قلت ادفعوا عشر الدنانير الا خمسة هل يسمى نسخا؟ لا يسمى ماذ؟ تخصيصا - 01:03:40

ايش الفرق اذا بين النسخ وبين التخصيص؟ التخصيص ايها الاحبة يكون المخصص متصل مع النص السابق. مع الخطاب المتقدم النص المخصص يكون متصلا مع ماذ؟ مع الخطاب المتقدم بحيث انه الخطاب المتقدم لا يعمل به حتى يأتي المخصص - 01:04:00

اذا عمل لاحظوا افهموا هذه القضية فهمتمنها انتهت القضية. اذا عمل بالخطاب المتقدم ثم بعد ذلك جاء النص ليرفع هذا نسخ. ان لم يعمل بالخطاب المتقدم. يعني اذا جاء خطاب قبل ان يعمل به مباشرة جاء شيء خصمه. جاء نص اخر - 01:04:20

رفع منه جزءا رفع منه بعضا. هذا يسمى ماذ؟ تخصيص لانه النسخ ايها الاحبة كذلك. انت ما تفك انه النسخ لابد يكون النسخ دائما لجميع الحكم قد يكون نسخ لبعض الحكم. اذا قلت لك انا ادفع عشرة دنانير. وسكت وذهبتم ثم اليوم الثاني قلت اقول لكم خلص ادفعوا خمسة - 01:04:40

هذا يسمى ماذ؟ نسخا لانه هذا النص الاول استقر وبدأتكم بجوز بعضكم دفع وبدأتكم تعملون به وبدأتكم تعلمون به ثم في اليوم رفعت مسخة ولا يشترط في النسخ ان تنسخ جميع الحكم قد تنسخ بعض الحكم ما في مشكلة. لكن لو انا في نفس المجلس قلت لكم

او عشر الدنانير ثم مباشرة قلت الا خمسة. هذا يسمى مازا؟ هذا يسمى تخصيصا لا يسمى نسخا. لماذا؟ ايش الفرق؟ بين المثال الاول والمثال الثاني في المثال الاول الخطاب كان متراخي. الخطاب الثاني جاء متراخ عن الخطاب الاول. اما في مثال ادفعوا خمسة الا عشرة الا خمسة - 01:05:20

الخطاب الثاني متصل مع الخطاب الاول ما ينفك عنه. فهذا النوع يسمى تخصيصا. فاذا الفرق بين النسخ والتخصيص ان التخصيص يأتي مقارنا للخطاب الاول لا يتأخر عنه لانه لو تأخر عن الخطاب الاول بحيث استقر الخطاب الاول وبدأوا يعملون به ثم - 01:05:40 جاء خطاب ثانى هذا يسمى نسخ لا بد يكون التخصيص متصل زمنيا مع الخطاب الاول. قد يكون متصل زمنيا ولفظيا مثل كما قلنا 01:06:00 ادفعوا عشرة الا خمسة. وقد يكون متصل زمنيا لكن ليس لفظيا. مثلا تنزل اية في سورة وفي بعد اه عشر دقائق تنزل - 01:06:20 اية في سورة اخرى تخصص الاية الاولى ما في مشكلة. فالاهم الاتصال الزمني بين المخصص والمخصص. واما في النسخ لا بد من الانفصال الزمني انظروا مثلا قوله تعالى فان طلقها فلا تحل له من بعد. لاحظوا لو وقفت هنا فان طلقها فلا - 01:06:40 يحل له من بعد. ايش تفهم هذا الامر؟ انه خلص انتهت يعني الطلاقة الثالثة مستحيل ترجع. لكن ربنا هل ترك هذا الحكم ولا خصمه؟ ايش قال؟ حتى تنكح زوجا غيره. هذا تخصيص بالغاية. والتخصيص كما سيأتي معنا في بابه. هناك تخصيص بالاستثناء. هناك تخصيص بالشرط وهناك تخصيص بالغاية. فقوله حتى تنكح - 01:06:40

زوجا غيره خصص بالغاية لانه لو قال لا فان طلقها فلا تحل له من بعد. وسكت وبدأ الناس يعملون بهذه انه من طلاق زوجته الطلاقة الثالثة فرقة ابدية. ثم بعد سنة سنتين جاء نص انه خلص لا اذا طلقت مرتك الطلاقة الثالثة يجوز لك ان - 01:07:00 نعود اليها اذا نكحت زوجا غيرك هذا يسمى مازا؟ نسخا. لانه الخطاب الثاني جاء متراخي عن الخطاب الاول. لكن نلاحظ ان الامر لم يكن بهذه الصورة لا مباشرة عندما قال فلا فان طلقها فلا تحل لهم فلا تحل لهم من بعد. مباشرة بعدها في نفس النص. قال حتى تنكح زوجا غيره - 01:07:20

بين ان التحرير ليس ابدي. وانما هو تحريم مخصوص بان تنكح زوجا غيره. فهذا يسمى تخصيص. وهذا مهم ان فرق بين التخصيص والنسخ حتى لا يختلط. لماذا؟ ايش تخصيصه فلا تحل له. اه. انتهى النص. طيب. وعملوا به مدة بالزبط. طيب. ثم جاء نص اخر قال حتى بس. هذا نسخ؟ نعم. لا يمكن يكون تخصيص - 01:07:40

اذا عمل بالنص الاول لا كيف حتى لو عمل. ايش يقت شو بقت التخصيص؟ لان ما فرق بين التخصيص والنص. ايش الفرق على هذه الحالة؟ لا هذا ليس ب الصحيح النص قد يرفع البعض كما ان التخصيص يرفع البعض هما يشتراكان في هذا. يمكن التخصيص التخصيص يرفع البعض. النسخ قد يرفع الكل وقد يرفع البعض. وهذا - 01:08:10

نص عليه الفرق بين قدامة في روضة الناضر بين انه مش الفرق بين النسق والتخصيص انه النسخ يرفع الكل لا يرفع البعض. لا النسخ يرفع البعض ما عندنا مشكلة. لكن الفرق الجوي - 01:08:30

بيهنا في الحقيقة ان النسخ لا يأتي الا بعد ان يستقر النص الاول ويثبت. انتهى. ثم يأتي بعد ذلك نص اخر متراخ عنه فالثاني يكون ناسخا للاول بغض النظر نسخ جميع الاول ولا نسخ بعض الاول. اما التخصيص لا فلا بد ان يكون متصل - 01:08:40 زمنيا مع النص الاول بحيث النص الاول ما يستقر حتى يأتي المخصص. هذا هو الفرق الاساس بينهم. انت اذا فهمت هذا امر جلا الامر لان هناك خلط ايه الاحبة ومشاكل كثيرة في الكتب المطولة في تحديد هذا التخصيص ولا نسخ ولا ايش الفرق بينهم ونقاشات من فهم هذه القضية القضية - 01:09:00

فقط على مسألة المدة الزمنية. النسخ لا بد ان يستقر الخطاب الاول وي العمل به نوعا ما. ثم يأتي الخطاب الثاني. في التخصيص لا لا يستقر الخطاب الاول حتى يأتي المخصص. قد يكون المخصص في نفس النص مثل حتى تنكح زوجا غيره. وقد يكون للمخصص في اية اخرى - 01:09:20

فمثلا الله عز وجل قال والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء فعدت المطلقة ثلاثة على العموم صحيح ثلاث حيضات ثم في سورة

الطلاق ماذا قال وولاة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن فهذه الاية خصصت من؟ الحوامل من المطلقات الحوامل عدتها مش ثلات

01:09:40 - قروء عدتها ان تضع -

الحمد عند اكثربالعلماء فطيب ولكن لاحظوا هذه اية مخصصة لایة البقرة مع انه اية الطلاق في سورة وایة البقرة في صورة لكن حتى تسمى اية الطلاق مخصصة لایة البقرة لابد ان تكون هذه الاية نزلت قبل ان يعمـل بالایة الاولى. قبل ان يستقر الحكم. اما اذا عمل -

01:10:00

الایة الاولى فكانت المطلقات حتى الحوامل تعذرـ ثلاث حيـضـات يعني هذا اصلا ايش سيقتضـي؟ انه الحامل ستـستـمر حتى حـاملـها ثم يـعودـ الحـيـضـ ثم بعد ذلك تـعـتـدـ بـثـلـاثـ حـيـضـاتـ حتىـ تـخـلـصـ منـ الطـلاقـ ولكنـ هذاـ طـبـعاـ لمـ يـحـدـثـ. هذاـ لمـ يـحـدـثـ لـانـ 01:10:20ـ سـتـصـبـحـ مـدـةـ زـمـنـيةـ طـوـيـلـةـ. لـذـكـ نـحـنـ الفـقـهـاءـ يـجـزـمـونـ بـاـنـهـ النـصـ فيـ اـيـةـ الطـلاقـ كـانـ مـقـارـنـاـ زـمـانـيـاـ لـنـصـ اـيـةـ البـقـرـةـ. طـبـعاـ الـفـرـقـانـ هـلـ هـوـ يـنـزـلـ صـورـ وـلـاـ كـانـ تـنـزـلـ اـيـاتـ مـفـرـقـةـ؟ اـيـاتـ مـفـرـقـةـ. فـهـمـ يـقـولـونـ انـ الـوقـتـ الزـمـنـيـ الـذـيـ نـزـلـتـ فـيـهـ اـيـةـ الطـلاقـ نـزـلـتـ قـبـلـ انـ يـسـتـقـرـ الـعـلـمـ 01:10:40ـ

اـيـةـ ماـذـاـ الـبـقـرـةـ لـانـ لـوـ اـسـتـقـرـ الـعـلـمـ وـعـمـلـ بـاـيـةـ الـبـقـرـةـ ثـمـ جـاءـتـ اـيـةـ الطـلاقـ مـبـيـنـاـ لـحـكـمـ الـحـوـاـمـلـ كـانـ هـذـاـ نـسـخـاـ وـلـيـسـ تـخـصـيـصـاـ. طـبـيـبـ آـنـ عـوـدـ الـىـ مـوـقـفـ الـشـرـيـعـةـ. اـذـ عـرـفـنـاـ مـاـ هـوـ النـسـخـ. اـيـشـ مـوـقـفـ الـشـرـيـعـةـ مـنـ النـسـخـ؟ هـلـ النـسـخـ يـجـزـمـ اـوـلـاـ اـبـتـدـاءـ عـقـلـاـ؟ هـلـ هـنـاكـ حـكـمـ عـقـلـيـ 01:11:00ـ

الـنـسـخـ اـذـ النـسـخـ جـائـزـ عـقـلـاـ. طـبـيـبـ هـلـ هـنـاكـ شـيـءـ شـرـعـيـ يـمـنـعـ آـيـمـنـعـ النـسـخـ؟ اـلـانـ لـاـ اـتـكـلـمـ عنـ الـوـقـعـ. وـهـذـهـ فـائـدـةـ اـيـهـاـ الـاحـبـةـ يـعـنـيـ اـحـيـانـاـ فـوـاـنـدـ تـتـكـاثـرـ دـائـمـاـ الـفـقـهـاءـ عـفـواـ الـاـصـوـلـيـوـنـ لـمـ يـبـحـثـوـنـ فـيـ كـثـيرـ مـسـائـلـ بـيـحـثـوـنـ فـيـ مـقـامـيـنـ. الـمـقـامـ الـاـولـ لـلـجـواـزـ وـالـمـقـامـ 01:11:20ـ

نـقـولـ نـنـظـرـ فـيـ الـمـسـأـلـةـ بـحـدـ ذـاتـهـ هـلـ هـنـاكـ جـواـزـ عـقـلـيـ وـلـاـ هـيـ مـسـتـحـيـلـةـ عـقـلـاـ وـلـاـ وـاجـبـ عـقـلـاـ؟ هـذـاـ يـسـمـيـ الـجـواـزـ الـعـقـلـيـ. ثـمـ يـنـظـرـوـنـ فـيـ الـجـواـزـ الـشـرـعـيـ هـلـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ تـجـزـمـ شـرـعـاـ بـغـضـ النـظـرـ وـقـعـتـ وـلـاـ لـمـ تـقـعـ لـاـ يـهـمـ نـتـكـلـمـ عـنـ الـجـواـزـ الـشـرـعـيـ هـلـ هـنـاكـ مـانـعـ شـرـعـيـ يـمـنـعـ مـنـ النـسـخـ اـنـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـيـ يـنـزـلـ حـكـمـاـ 01:11:40ـ

بـخـطـابـ مـتـقـدـمـ، ثـمـ بـعـدـ ذـلـكـ يـنـسـخـهـ بـخـطـابـ اـخـرـ مـتـرـاخـمـ. فـنـقـولـ النـسـخـ جـائـزـ عـقـلـاـ وـجـائـزـ شـرـعـاـ، وـهـذـهـ النـصـوـصـ. قـالـ فـيـ التـحـبـيرـ قـالـ وـالـحـقـ الـذـيـ لـاـ مـحـيـدـةـ عـنـهـ وـلـاـ شـكـ فـيـهـ جـواـزـهـ اـيـ النـسـخـ عـقـلـاـ وـشـرـعـاـ. اـذـ هـذـاـ الـكـلـامـ فـيـ 01:12:00ـ

الـعـقـلـيـ وـالـشـرـعـيـ. طـبـيـبـ قـدـ يـكـوـنـ الشـيـءـ اـيـهـاـ الـاحـبـةـ جـائـزـ عـقـلـاـ وـجـائـزـ شـرـعـاـ لـكـنـهـ لـمـ يـقـعـ. صـحـ؟ مـشـ مـمـكـنـ يـكـوـنـ يـقـولـ لـكـ الـشـرـعـ تـجـزـمـ هـذـاـ الـاـمـرـ وـلـكـ مـاـ وـقـعـ فـنـحـنـ نـقـولـ طـبـ هـلـ النـسـخـ جـائـزـ سـرـعـاـ وـوـاقـعـ شـرـعـاـ وـلـاـ فـقـطـ جـائـزـ سـرـعـاـ وـمـاـ وـقـعـ شـرـعـاـ؟ اـهـ نـقـولـ جـائـزـ شـرـعـاـ وـهـوـ وـاقـعـ اـيـضاـ 01:12:20ـ

وـتـبـلـ لـدـيـنـاـ اـنـ وـقـعـ. اـذـ هـوـ جـائـزـ شـرـعـاـ وـوـاقـعـ شـرـعـاـ. هـلـ هـنـاكـ اـحـدـ نـازـعـ فـيـ وـقـعـ النـسـخـ؟ نـعـمـ اـلـانـ يـنـسـبـ الـخـلـافـةـ الـمـشـهـورـ دـائـمـاـ عـنـ 01:12:40ـ كـتـبـ الـاـصـوـلـيـةـ سـيـقـولـوـنـ اـهـ اـبـوـ مـسـلـمـ الـاـصـفـهـانـيـ. هـوـ مـنـ نـازـعـ فـيـ وـقـعـ النـاسـ. قـالـ لـاـ نـسـخـ فـيـ الـشـرـيـعـةـ لـاـ تـنـسـخـ. لـكـ فـيـ 01:12:40ـ الـحـقـيـقـةـ بـعـضـ الـمـحـقـقـيـنـ مـنـ الـاـصـوـلـيـيـنـ بـيـنـ اـبـاـ مـسـلـمـ اـهـ الـاـصـفـهـانـيـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـيـ هـوـ لـاـ يـقـولـ بـعـدـ وـقـعـ النـصـفـ. نـعـمـ. وـاـنـ هـوـ يـسـمـيـهـ فـيـصـلـ اوـ مـسـلـمـ يـسـمـيـ النـسـخـ تـخـصـيـصـاـ هـذـاـ اـصـطـلـاحـ. فـعـنـدـمـاـ سـمـيـ النـسـخـ تـخـصـيـصـاـ وـنـفـيـ اـسـمـ النـسـخـ ظـنـ كـثـيرـ مـنـ الـاـصـوـلـيـيـنـ اـنـ 01:13:00ـ

اـنـ يـقـولـ لـاـ نـسـقـ فـيـ الـشـرـيـعـةـ. لـاـ هـوـ يـقـولـ بـالـنـسـخـ لـكـ لـاـ يـسـمـيـهـ نـسـخـاـ يـسـمـيـهـ مـاـذـاـ؟ تـخـصـيـصـاـ وـهـوـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ هـوـ الـلـيـ جـابـ الـكـلـامـ لـحـالـهـ. مـشـ بـقـولـ لـكـ الـوـاحـدـ اـنـ هـوـ لـمـ اـسـأـلـهـ سـمـاـهـ نـسـكـرـ 01:13:20ـ

الـاـخـرـيـنـ اـنـتـهـيـ الـاـمـرـ لـمـ سـمـاـهـ تـخـصـيـصـاـ اـشـكـلـ هـذـاـ عـلـىـ الـبـعـضـ. اـهـ قـالـ بـعـضـهـمـ اـذـنـ اـبـوـ مـسـلـمـ مـنـ يـنـفـيـ النـسـخـ. حـتـىـ اـصـبـحـتـ هـذـهـ 01:13:30ـ الـقـضـيـةـ مـشـهـورـةـ يـعـنـيـ دـاـخـلـ مـنـ يـنـازـعـ فـيـ النـاســ

تـأـتـيـ فـيـ رـأـسـ اـبـيـ مـسـلـمـ وـلـكـ بـعـضـ الـمـحـقـقـيـنـ نـفـيـ هـذـهـ تـهـمـةـ عـنـهـ وـقـالـوـاـ وـلـاـ يـنـفـيـ النـسـخـ وـاـنـمـاـ يـسـمـيـهـ تـخـصـيـصـاـ. الـاـنـ اـذـ عـرـفـنـاـ اـيـهـاـ الـاحـبـةـ تـعـرـيـفـ النـسـخـ لـغـةـ وـاـصـطـلـاحــ. وـعـرـفـنـاـ اـنـ النـسـخـ وـاقـعـ عـقـلـاـ وـشـرـعـاـ اـنـ النـسـخـ جـائـزـ عـقـلـاـ وـوـاقـعـ شـرـعـاـ. ثـمـ 01:13:40ـ

الآن سنعرف شروط النسخ. لانه النسخ له شروط ايتها الاحبة. منها ما ذكرناه. ومنها ما ننص عليه. ما هي شروط النسخ؟ قال الناظم  
شروط نسخ كونه ان شاء تعذر الجمع تراخ جاء. ثلاثة شروط للنسخ ذكرها الناظم. الشرط الاول الشرط الاول ايتها الاحبة - 01:14:00  
ان يكون النص المنسوخ يقبل النص. اذا هنالك نصوص في الكتاب والسنة لا تقبل الناس. ايش هي ايتها الاحبة اه الان الكتاب والسنة  
ايتها الاحبة هو اما خبر النصوص اما خبر واما انشاء ما هو الخبر؟ ما يحتمل الصدق والكذب ما هو الانشاء - 01:14:20  
لا يحتمل الصدق والكذب. ايهمما يقبل النسخ؟ الانشاء. طيب لماذا؟ اريد تعليلا. لماذا الخبر لا يقبل النسخ؟ ايضا الطلاق. نعم اه طب شو  
المشكلة؟ يعني لو قال الله سبحانه وتعالى في قصة موسى اخبر ان موسى فعل كذا وكذا. ثم جاء في سورة اخرى قال لا موسى ما  
فعل - 01:14:40

قال كذا وكذا هذا ايش يعمل؟ احسنت يسبب تناقض. لانه اذا قلت موسى فعل كذا وكذا. ثم في سورة اخرى تrepid ترفع الحكم السابق.  
تقول موسى ما فعل كذا وكذا - 01:15:00

اذا هذا فيه نسبة للتناقض او للسهو والغفلة لله تعالى الله عز وجل عن ذلك. هذا كثير في التوراة والانجيل. اي وهذا كثير احسنت في  
التوراة والكتب التي تجد في موقف - 01:15:10

لا يقررون شيء وفي موقع اخر القصة مناقضة تماما. وهذا دليل على التحرير. اذا ايتها الاحبة لا يمكن يقع النسخ الا للانشاء. الانشاء  
معنى نقصد الانشاء زي ما تفضلت الاخت الامر والنهي. لان الله عز وجل يأمر بامر ويرى انه في سبحانه في علائه لا يخبرنا بذلك. ان  
مصلحة هذا - 01:15:20

حكم تبقى مع الصحابة ولهذه الامة لمدة كذا. ثم بعد مدة من الزمن يأتي نص جديد من الشارع يأمر بامر اخر مخالف الامر السابق هذا  
ما فيه مشكلة. لماذا؟ لان الامر الاول كانت له مصلحة لمدة زمنية لم يخبرنا الله عز وجل بها. ثم بعد ذلك جاء امر مخالف - 01:15:40  
الامر الاول ينسخ الحكم الاول لان هذا مصلحته. فعندما كان ابتداء التوجه الى الكعبة في مكة. ثم الله عز وجل امره بالتوجه الى  
الكعبة لما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة اه جاء الان حكم يرفع الحكم الاول امرهم بالتوجه الى بيت المقدس. صحيح؟  
لماذا - 01:16:00

نعم؟ ايش العكس؟ لا لا هو هذا انت تعلمون انا ادري انا كنت تقولون هذا هو ابتداء كان يتوجه وهي مسألة خلافية لكن يراه انه كان  
يتوجه ابتداء الى الكعبة ثم انتقل الى المدينة فامر الله في ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا ان يتوجه الى بيت المقدس. لماذا؟  
لان - 01:16:20

المدينة من كان عنده هنالك؟ يهود. اه كان عند اليهود. فكان يعني العلماء يستنبطون حكم يقول حتى يقرب اليهود يحبب اليهود.  
كانت بداية الدعوة ورأهم انه يتوجه الى بيت المقدس قبلتهم. ثم بعد ستة عشر شهرا امره بالعوده الى ماذا؟ الى الكعبة. قد نرى تقلب  
وجهك في - 01:16:40

قبلة ترضاها. خلص. الله عز وجل رأى المصلحة سبحانه وتعالى من عنده هو الذي يحدد هو المشرع. انه هذا الحكم يستمر مع  
الصحابة ستة عشر شهرا سبعة عشر على الخلاف ثم يعودون مرة اخرى الى ماذا؟ الى الكعبة. اذا لاحظوا كيف الحكم كان الكعبة ثم  
بيت المقدس ثم عدنا الى الكعبة مرة اخرى - 01:17:00

ثبت حكم ثم نسخ ثم نسخ مرة ثالثة. وهذا هل نحن نعلم المدة الزمنية ابتداء؟ يعني الله عز وجل هل اخبرنا؟ كم ستستمر التوجه  
نحو الكعبة لما امرنا خلص قال توجه نحو الكعبة. استمررنا على هذا الحكم. ثم بعد ستة عشر شهرا نزل خطاب شرعي جديد يرفع  
الامر - 01:17:20

الذى كان بالخطاب الشرعي الاول. كان الخطاب الشرعي الاول توجه نحو الكعبة ثم نزل خطابه الاخير توجهوا نحو عفوا الخطاب كان  
توجه نحو بيت المقدس ثم جاء الخطاب في الاخير بالتوجه نحو ماذا؟ الكعبة. اذا نلاحظ ان النسخ الشرط الاول ان يكون موجه نحو  
امر ونهي. باختصار نحو الانشاء. لان الانشاء - 01:17:40

اه لا يوجد فيه اتهام لله سبحانه وتعالى بالجهل او بالنقص او السهو. ابدا. لان الله عز وجل هو الحكيم يعلم ان هذا الحكم مصلحته

ان يستمر لمدة كذا وكذا. ثم سارفعه عنهم واتبت حكما اخر مخالفا له. ويمكن يرتفع الحكم ثلاث اربع مرات ما في مشكلة -

01:18:00

الله عز وجل هو المشرع هو الذي يحدد المدة والمصلحة التي تتعلق باستمرار الحكم. لذلك قلنا لابد ان يكون انشاء. اما الخبر فان القول بالنسخ فيه يؤدي الى والعياذ بالله نسبة الجهل او التناقض الى الله سبحانه وتعالى. لانه مش ممكן يكون الخبر يعني لمصلحة معينة يخبر انه -

01:18:20

فعل شيء ثم في نص اخر نقول هناك مصلحة اخرى اختارت انه ينفي هذا الفعل عن موسى. هذا لا يكون. لذلك اولا لابد ان يكون انشاء. طيب الشرط الثاني من شروط النسخ ايها الاحبة ما هو؟ طبعا قبل ان ادخل في الشرط الثاني اريد ان ابين قضية انه احيانا وهذا كثير من يعرف البلاء -

01:18:40

كثيرا ما يعبر عن الجملة الانشائية بجملة خبرية. يعني الجملة الانشائية افعل لا تفعل. صحيح؟ الجملة الخبرية فعل كذا ويفعل كذا ما فيها طلب. لكن كثير هذا في البلاغة ما يعبر عن الانشاء عن الامر والنهي بماذا؟ بصيغة الخبر. فيقولون هذه -

01:19:00

الجملة خبر من حيث اللفظ وانشاء من حيث المعنى. والمثال المشهور اية المطلقات. قال تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة هذه جملة ايش؟ خبرية. والمطلقات يتربصن فيها امر يا شيخ؟ هل امرك بشيء؟ ويقول لك خبر ان المطلقات تتربص. لكن هي صحيح في الظاهر خبر -

01:19:20

لكنها لماذا؟ في الباطن انشاء كأنه قال ايها المطلقة تربصي ثلاثة قرون. فاذا هو في الظاهر خبر وفي الباطن ان شاء فمثل هذا النص الذي ظاهره خبر وباطنه انشاء يقبل النسخ ايضا. لذلك يقول تنبئه في اخر صفحة ستة وسبعين كثيرا ما يأتي الانشاء في الكتاب او السنة في -

01:19:40

سورة الخبر لقوله والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون. وهذه جملة خبرية من حيث اللفظ. لكنها في المعنى جملة طلبية تأمر المرأة بالتربص ثلاثة قرون فهذه الجملة الخبرية هل تقبل النسخ؟ نعم تقبل لماذا لا؟ لانها من حيث المعنى انشاء والعبرة بالانشاء ان -

01:20:00

كنت انجاء من حيث المعنى سواء كان اللفظ انشاء ولا لم يكن انشاء لا يهم. طيب الشرط الثاني من شروط النسخ. ايش قال الناظم شروط نسخ كونه انشاء. الشرط الثاني تغدر الجمع. الان حتى نقول ايها الاحبة ان الخطاب الثاني ناسخ للخطاب الاول -

01:20:20

لابد ان يتغدر الجمع بين الخطابين. لأن القاعدة تقول اعمال الدليلين اولى من اهمال احدهما. النسخ ايها الاحبة قضية خطيرة جدا القول انه هذا نص منسوخ. ترى منا بعض الشباب وبعض الاخوة طلبة العلم ما اسهل انه يقول والله هذا النص منسوخ. وما يظن ان

القضية كبيرة لماذا -

01:20:40

لان قبولاك ان هذا النص منسوخ يعني انت تبطل نصا من القرآن او من السنة تبطل العمل بنص من القرآن ومن السنة. وهذا امر ليس بهين ابدا لا تسهل قضية خطيرة يعني ربنا سبحانه وتعالى ينزل اية انت تقول لا تعملوا بها. شف القضية قديش خطيرة فالقضية ليست سهلة. فاذا متى امكن -

01:21:00

بالنص المتأخر والمتقدم يجب العمل بهما. لذلك القاعدة اعمال الدليلين اولى من اهمال احدهما. ولكن متى يأتي فسخ اذا لم يمكن ابدا ان نجمع بين النصين. هناك نص ثان مخالف تماما للنص الاول. ولا يمكن ان -

01:21:20

ان نجمع بينهما. في هذه الحالة نقول بالنسخ. لاحظوا هذا المثال الذي ذكرته. طبعا قال القاضي ابو يعلى النسخ انما يقع مع التعارض يعني التعارض الذي لا يمكن الجمع فيه هذا الذي يقصده. وهو ان يعارض الناسخ المنسوخ. فاما اذا ورد شرعاني لا يتعارضان فلا -

01:21:40

لادههما الاخر ما احد ينسخ الاخر. نعمل بالاثنين فانظروا الى هذا المثال. روى البخاري عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بلال ان يشفع بالاذان ويؤثر بالاقامة. ايش معنى هذا -

01:22:00

كيف معنى يشفع الاذان؟ يعني الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان هناك شفع والاقامة كيف تكون؟ فردية الا

اقامة الصلاة فتقول قد قامت مرتين لكن الاصل انها فردية صحيح؟ الان قال ابن حجر وهذا الحديث حج على من زعم ان الاقامة

مثنى مثنى - 01:22:10

مثل الاذان. الحنفية ايش يقولون؟ الحنفية يقولون الاقامة كذلك مثنى مثنى مثل الاذان. لماذا يا ايها الحنفية؟ قالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم لما علم ابا محظورا النبي صلى الله عليه وسلم هو اكثرا من مؤذن له بلال ولو معذورة من ام مكتوم احيانا وهناك ايضا غيرهم - 01:22:30

عيد القرب. وهناك اكثرا من مؤذن للنبي صلى الله عليه وسلم اولهم بلال. الان يقول الحنفي ابو محظورة متأخر الاسلام. علمه النبي صلى عليه وسلم الاقامة علمه مثنى مثنى يقيم مثنى مثنى. حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح. فقال الحنفية حديث ابي محدورة - 01:22:50

ناسخ لحديث بلال لان النبي صلى الله عليه وسلم متى علم بلال الاذان والاقامة؟ في البداية ومتى علم ابا محظور الاقامة في النهاية؟ اذا حديث ابي محظور ناسخ لحديث بلال. احمد بن حنبل لا قال للحنفية هذا لا يصلح. احمد بن حنبل قال للحنفية هذا لا يصلح - 01:23:10

لماذا؟ قال اولا ثبت عندنا ان بلالا بقي يؤذن عفوا بقي يقيم فرادى فرادى الى موت النبي صلى الله عليه وسلم. اذا هذا يدل على ان حديث ابو محدورة لا ينسخ حديث بلال لانه بقي بلال يعمل الى النبي صلى الله عليه وسلم. ثم قال - 01:23:30

وامل طب ايش نجاوب عن حديث ابي محدورة؟ لماذا النبي صلى الله عليه وسلم علم ابا محظور الاقامة فرادى؟ الان ابن القدامى ومجموعة من المحدثين والشراح بدأوا يستنبطون. قيل ان ابا محظورة لما علمه النبي صلى الله عليه وسلم الاقامة كان حديث عهد بالاسلام. فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يرسخ شهادة التوحيد في قلبه - 01:23:50

فامره ان يقيم مثنى يعني يقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله في الاقامة حتى يثبت التوحيد في قلبك. وهناك اقوال اخرى يعني بدأ العلماء يتاؤلون - 01:24:10

يتفهم لماذا علمها النبي صلى الله عليه وسلم بمحظورة مثنى مثنى؟ مع انه علمها بلال فرادى. اذا طيب هل يمكن يعني ان نجمع بين حديث ابي معذورة وحديث بلال؟ نعم. ولا في تعارض تام لا يمكن الجمع بينهما. لازم واحد ناسف. يمكن نجمع صح ايش نقول؟ توازن - 01:24:20

ايوا نقول السنة المقدمة ما كان عليه الاكثر انها فرادى. ومن فعل فعله محظورة يجوز له ذلك لانه لا تناقض في افكار مخضرة وفي اذكار لذلك حتى الحنابلة لان الحنابلة عندما يقولون الحنابلة بدأت تقفز الحنابلة ايها الاحبة - 01:24:40

الحنابلة عندما يقولون ان الاقامة فرادى لكنهم ينصون ومن اقام مثنى مثنى جاز له ذلك. ولكن المقدم هو اقامة بلال فاذا يعني كان احمد وكان الحنابلة يقولون للحنفية كأنكم استعجلتم بالقول بالنسخ. لانا نستطيع ان نجمع بين النصين واعمالنا - 01:25:00  
ان الصوم اولى من اهمال احدهما وان نبطل الحديث بلال. لذلك لابد ان يتعدى الجمع. الشرط الثالث والأخير من شروط النسخ. ايها الاحبة قال ان يكون النص الناسخ متراخ عن النص المنسوخ وهذا بينته مفصلا قبل قليل. النص الناسخ يتأخر عن النص المنسوخ. ينزل النص المنسوخ - 01:25:20

به ثم بعد ذلك يأتي النص الناسخ. طيب. نعم. في احاديث تشكل على هذا الاشارة. لماذا؟ يعني خمسين الى خمس. او الان مثل هذه الامور انا ما اريد ادخل لك في هذا التفصيل. الان البعض قال الاستقرار لا يشترط معه العمل. البعض قال الاستقرار لا يشترط - 01:25:40

معه العمل فتحتى حديث الاسراء والمعراج يسمونه نسخا. لكن قضية فرعية لا يعني هي ما فش عندهم مثل الااسراء والمعراج. لا حتى قضية الصدقة بقولها يعني اي صدقة؟ من بين يدي - 01:26:00

يا اذا ناديتكم الرسول لانه اصلا ما ثبت ان واحد صم. الان خلاف قيل انه علي بن ابي طالب فعلها. فاذا انا اقصد اذا كانت القضية يعني امرها محدود جدا لا يوجد لها - 01:26:10

عمل واضح فانا ارى انها تعزل ولا تجعل اصلا يعني نقض به الاصول التي تقرر. حتى ما نشكل على الطلبة. واما في الكتب المفصلة يمكن يطرح مثل هذه الاشكال طيب اه قواعد باب النسخ كم بقي لاذان المغرب؟ كم ربع ساعة؟ الجاي ان شاء الله مني بقواعد باب النسخ. الان النسخ ايها الاحبة قال الناظم - 01:26:20

انظروا ايش قال الناظم والنسخ للقرآن وسنة العدنان وتنسخ السنة بالقرآن للعكس عند اكثير الاعيان. الان سيتكلم هذا هو المبعث الاخير في النسخ وهو ما هي النصوص التي تنسخ بعضها؟ هل الامر انه اي نص في القرآن - 01:26:40  
ينسخ اي نص في السنة والعكس انه اي نص في السنة ينسخ اي نص في القرآن ولا هناك ضوابط؟ هناك ضوابط وفي الحقيقة يعني حتى ابين لك كيف سنتكلم عن هذه المسألة؟ احيانا الكلام المجمل هكذا في الحقيقة لا يصح. يعني الناظم تكلم بكلام مجمل والاجمال مظنة الزلل - 01:27:00

احيانا الان عندنا النص المنسوخ وعندنا الناسخ النص المنسوخ القرآن الحديث المتواتر الواحد. في حل ثالث في اشي منسوخ يمكن يكون غير القرآن والسنة المتواترة والحادي. ما فش القرآن وسنة. طيب القرآن اما ان يكون ناسخه ان يكون ناسخه قرآن مثله يعني. واما ان يكون - 01:27:20

حديث متواتر او حديث احد. طيب الحديث المتواتر اما ان يكون ناسخه قرآن او حديث متواجد او احد. الا احد ناسخها قرآن. متواتر. احد هادي هي القسمة العقلية صح ولا لا؟ القرآن اما ان يكون ناسي قرآن او متواتر او احد المتواتر ناسخه وقرآن متواتر او واحد الاحاد ناسخه قرآن متواتر - 01:27:50

او احد. وكل مسألة لها حكمها. كل مسألة لها حكمها. يعني الناظم جمعها في بيت واحد. لكن الحقيقة مسألة تفصيلية. وانا اريدك فقط انتبه على السريع. يعني لا اريد ندخل في نقاشات وادلة انا حتى اختصر بوقت الدورة ايها الاحبة يعني اريد منكم طلبا ان تقرأوا المذكورة قبل ان تأتوا وبعد ان تذهبوا. حتى انا اختصر ما في داعي - 01:28:20  
اقرأ كل الصفحة. اذا هناك اشكال يأتي اخي يقول ان هذا النص ما فهمته. ايش تقصد؟ اما لا استطيع اني اقرأ كل المذكورة هاي ميتين ورقة يعني طويل. طيب نأتي الى الحالة الاولى نسخ القرآن بالقرآن. هذا ايها الاحبة واقع بالاتفاق. مثاله يعني خلاص اقول واقع باتفاق اذا في نزاع وبين واذكر مثلا. نص قرآن - 01:28:40

بالقرآن الامام مالك يقول كانت الوصية للاقريين واجبة ابتداء بقوله تعالى في البقرة ايش؟ كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا اي ان ترك مالا الوصية للوالدين والاقريين. كان هذا واجب. فكانت الوصية في ابتداء الامر واجبة. للقارب - 01:29:00  
ثم بماذا نسخت؟ بماذا نسخ الوجوه طبعا؟ نسخ بایة المواريث. لما نزلت اية المواريث خلاص انتهى الامر ما أصبحت القضية على الوجوب بذك توصي على الاستحباب بشروط كذلك. الوصية للاقرئ للوارث وللاقرئين لها شروط. والاصل انها لا وصية الوارث كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. اذا - 01:29:20

عندنا نص قرآن في سورة البقرة ان وجوب الوصية للاقرئين نسخ بایة المواريث في سورة النساء. اذا هذا نص قرآن وهذا لا نزاع فيه طيب. نسخ القرآن بالسنة المتواترة. او المذهب عند الحنابلة تعطيك باختصار لا يجوز. وذهب اكثير اهل العلم الى الجواز - 01:29:40

اكثر اهل العلم ذهب الى الجواز. انه الحديث المتواتر ينسخ القرآن. الشافعي رحمه الله تعالى له رأي خاص في الحقيقة لا اريد ان اتعبكم في طرحه هذا اقرأوا وحدكم من فهمه لا يهمني الان كثيرا ان تفهم وجهة نظر الشافعي في الرسالة. الشافعي له وجهة نظر محددة وقوية. لكن انا لا اريد - 01:30:00

اذا ندخل في وجهة نظر الشافعي اريدك تفهم انه اكثير اهل العلم على جواز نسخ الحديث المتواتر للقرآن لانه الحديث المتواتر قطعي والقرآن قطعي كلاهما قوي بنفس القوة. الحديد المتواتر القطع والقرآن قطعي فهذا ينسخ هذا. الحنابلة يقولون لا لا يصح. نسخ القرآن بالحديث - 01:30:20

متواتر. طيب. طيب مثال تطبيق الان من يقول بجواز نسخ القرآن بالحديث المتواتر. عنده مثال تطبيقي انا اهتم حقيقة بالامثلة

التطبيقية لانه كنت بالاصل التي ستقرأونها لا تهتم بذكر الامثلة التطبيقية - 01:30:40

فالامثلة التطبيقية هنا انا ركزت عليها لانها مهمة للطالب. مثال تطبيقي قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحى الي محرما على طعام يطعنه الا ان يكون ميتة او دما مسفوها او لحم خنزير. فإنه رجس او فسقا. اكملوا الآية. ترى انا ما كتبت كاملا. الان يقول الرازى في

تفسير مفاتيح الغيب. ايش يقول الرازى - 01:31:00

يقول دلت الآية على حصر المحرمات في هذه الاربعة. فالقول بتحريم شيء خامس يكون ماذا؟ نسخا. لانه الله عز وجل ايش قال ابتداء قل لا اجد فيما اوحى الي محرما ما في محرم الا ايش؟ الا ان يكون ميتة او دما مسفوها او لحم خنزير فإنه رجس او في - 01:31:20

اهل لغير الله به. هذه الاربعة هي المحرم والباقي ايش؟ حلال. وهذا النص ثبت وعمل به الصحابة. ثم رويدا رويدا بدأ النبي صلى الله عليه وسلم يعلم الصحابة اشياء ايضا اخرى محرمة. لما قال لهم كل ذي ناب من السباع فاكله حرام. بدأ يعلمهم - 01:31:40

انه في هناك ايضا اشياء غير هذه محرمة. الان كل شيء حرره النبي صلى الله عليه وسلم بعد العمل بهذه الآية سيكون ماذا؟ نسخا لمفهوم هذه الآية لأن الآية بتقول ما في شيء محرم الا اربعة. طب لما يأتي نصوص اخرى بعد ذلك بتحريم اشياء خمسة وستة وبسبعين. اذا هذه النصوص ناسخة. فالآن اذا هذه - 01:32:00

آية قرآنية قرآن قل لا اجد فيما اوحى الي. جاءت سنة متوترة نسخت هذا القرآن. على رأي من يجوز النسخ على رأي من يجوز لصوم الجمعة. ايش هذا الحديث المتواتر؟ حديث ابي ثعلب الخشنى كل ذي ناب من السباع فاكله حرام. هذا الحديث نص الطحاوى في معانى الآثار على انه - 01:32:20

بالغاة ومرحلة التواتر. وفي الحقيقة فيما يظل ويقصد التواتر المعنوي. انه روى هذا الحديث عن مجموعة كبيرة من الصحابة. وهذا كلام صحيح. روى عن مجموعة من الصحابة حديث تحريم ذناب من السباع. الان حديث تحريف ذناب من السباع يحرم ماذا؟ اكل كل ذي ناب من السباع زي الاسد والفهد والنمر وما شابه ذلك - 01:32:40

طب هل آية الانعام قل لا اجد فيما اوحى الي ابتداء حرمت كل ذي نار؟ ما حرمت، جاء تحريم متاخر. فقالوا الحديث المتواتر في تحريم دينار ينسخ مفهوم آية الانعام ان المحرم فقط اربعة. وهذا نسخ متواتر للقرآن. الان نسخ القرآن باحد. يعني القرآن - 01:33:00

ينسخ حديث احد. في الحقيقة اكثر اهل العلم لا يجوز ذلك. لماذا؟ لماذا؟ يقولون الاحد ايش قلنا اكثر المتكلمين على ان الاحد ايش قوته؟ قطعي ولا ظني؟ الاكثر على انه ظني. والقرآن قطعي قالوا الضعيف لا ينسخ القوي. هيئ بقول الضعيف الاحاديث - 01:33:20

لحد اضعف من القرآن لا يقوى على نسخ القرآن. لذلك قالوا الثابت قطعا لا ينسخ بمظنو. هذا قول جمهور العلماء من الحنفية والمالكية والحنابلة. يعني الجماهير على هذا الرأي. الان هناك قول بأنه يجوز النسخ وهذا ابن حزم. ابن حزم يقول لك ما في مشكلة.

وفي الحقيقة رأي بن حزم قوي جدا - 01:33:40

او رأي بن حزم يعني حتى تظهر الظاهرية احيانا لهم قوة في بن حزم قوي جدا ويتوافق مع منهج المحدثين. انه ما في فرق من الناحية هذه بين المتواتر والحادي - 01:34:00

كونه هذا ظني او قطعي لا يؤثر في النسخ. لكن انا لا اريد الترجيح الان ابن حزم يرى ان الاحد ينسخ القرآن. هناك قول ثالث تفصيلي قول الغزالى وابو الوليد الباقى من المالكى ايش يقولوا؟ يقولوا الاحد يمكن ينسخ القرآن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. يعني هذا يمكن - 01:34:10

لكن بعد عهد النبي صلى الله عليه وسلم انه نحن نحكم انه احاد نسخ قرآن لا. يعني اذا وصل لنا وقطعننا انه احاد نسخ قرآن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم عرفنا انه احاد. نسخ قرآن نقول مثلا هذا نسخ. لكن اما اذا لم يثبت لنا ذلك نحن فقط باجتهادنا نقول ان هناك حديث اخر - 01:34:30

احد نسخ قرآننا وهذا لا يصح. هو ايش اللي خلى هذا الرأى الثالث يأتي؟ اللي خلاه يأتي حديث قصة قباء ايتها الاحبة قضية تحويل القبلة. النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى. والصحابة كانوا يصلوا مش كلهم كانوا يصلوا في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم.

هناك صحابي كانوا يصلوا في مسجد قباء. كان يصلوا العصر. ممتاز - 01:34:50

الآن النبي صلى الله عليه وسلم في مسجده في وسط المدينة نزلت عليه آية تحويل القبلة. كانوا يصلوا للكعبة عفواً لبيت المقدس نزلت الآية تحول إلى الكعبة. الآن أهل قباء - 01:35:10

ما عرّفوا لسا في القصة ما زالوا يصلوا نحو بيت المقدس. يرحمك الله. وبعد أن أنهى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة ذهب رجل واحد. لاحظوا ذهب رجل واحد من مسجد النبي صلى الله عليه وسلم إلى أهل قباء فقال يا أهل قباء يا أهل قباء إن النبي صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه قرآن وقد أمر أن يستقبل القبلة للكعبة - 01:35:20

فاستقبلوها فهم في أثناء الصلاة انحرفوا من بيت المقدس إلى الكعبة. هم في أثناء الصلاة. الآن الغزالة ايش يقول؟ قال لاحظوا إن أهل قباء اه اخذوا بالنسخ واعتمدوا النسخ بمجرد أن أخبرهم رجل واحد بمجرد أن أخبرهم رجل واحد إن هناك نسخ - 01:35:40

لكن في الحقيقة ما رأيكم في الاستدلال بهذه القضية؟ هل هذا استدلال صحيح ولا عليه نظر؟ ايش النظر ممتاز النظر يعني ما اريد أنا قد تقول لي لا كلامك خطأ ليش النظر؟ احسنت الناسخ في الحقيقة وليس قول الصحابي الواحد. الناسخ هو النص - 01:36:00

قرآن الذي قد نرى تقلب وجهك في السماء والصحابي إنما هو لم يقم بالنسخ وإنما قام بنقل الناسخ لهم. يعني ليس هو الذي قام بالنصر. لذلك من أجل هذا رفض أكثر أهل العلم كلام الغزالى ومن تبعهم. إن الناسخ ليس هو قول الصحابي الذي ذهب من المسجد إلى قباء - 01:36:20

هو النص القرآني. في الحقيقة هو نصف قرآن بقرآن. لكن في الحقيقة القصة فيها إشارة أنا لا الغي هذا الأمر. القصة فيها ماذا؟ إشارة لانه هم صحيح الناسخ هو النص القرآني نحن نتوافق لكن من الذي في النهاية نقل النص واعتمدوا قوله في النسخ؟ الذين قاله واحد يعني حتى تعرف كيف النقاش - 01:36:40

يأتي عالم أصول يفرض وجهة نظره دائمًا تأخذ القول عنه مسلم. لا أحياناً علينا أن نفك. طب هذا برضه محتمل. إنه جماعة أهل قباء. صحيح أنه الناسخ قرآن لكن هل هو ما عرف القرآن ولا قبلوا رجل واحد؟ قال لهم إن هناك نسخ واعتمدوا قوله وعملوا بالنسخ. اعتمدوا قوله رجل واحد. إذا المسألة - 01:37:00

اقصد فقط فتح آفاق للتفكير فيها. اللي هي مسألة خلافية. هل ينسخ الواحد القرآن؟ جمهور أهل العلم لا ينسخ ابن حزم الظاهري. ينسخ ما عنده مشكلة والغزالى يقول في عهده صلى الله عليه وسلم نعم ولكن في عهدهنا لا. قال لماذا؟ يعني حتى تفهم وجهة نظر الغزالى. الغزالة ايش يقول؟ الغزالى يقول الأحكام في عهده - 01:37:20

صلى الله عليه وسلم حتى ما ثبت بالقرآن يعني الغزالة هو يوافق أنه المظنون لا ينسخ المقطوع. يوافق على هذه القاعدة. طيب كيف قلت أنه يجوز النسخ في عهده صلى الله عليه وسلم؟ نسخ الواحد للقرآن. يقول الغزالى الأحكام اللي ثابتة في عهده صلى الله عليه وسلم حتى بالقرآن هي أحكام غير مستقرة - 01:37:40

قبل النسخ في أي لحظة صحيح؟ فحتى الحكم الثابت بالقرآن ظنني. حتى الحكم الثابت بالقرآن ظنني لأنه الأحكام في عهده غير مستقرة فيمكن أنه خبر أحد يرفع حكم ثابت بالقرآن لانه احاط ظنني وحكم القرآن ظنني لانه غير مستقر. لكن بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم حتى بالقرآن هي أحكام غير مستقرة - 01:38:00

وسلم. هل يمكن يأتي ناسخ؟ هل يمكن ينزل نسخ فيه أحد يوحى إليه غير النبي صلى الله عليه وسلم؟ ما في. إذا القرآن ثبتت أحكامه واستقرت فلا ينسخ إلا بقطعي - 01:38:20

دائماً عليك أن تنظر وتأتمل في تعاليل الأصوليين إذا أردت أن تفهم العلم كيف يبني؟ طيب ننتقل إلى الكلام الثاني ثلاثة دقائق خلص أن شاء الله ننهي هذا نكمل الأمثلة في الدرس القادم وننهي نحاجل نهي الأجماع نحاجل إليها الأحبة درس الخميس أن شاء الله ننهي هذه - 01:38:30

كاملة. بقي فقط مبحث الأجماع بقواعد وشروطه وآخر النصف. ما في شيء جديد. حاولوا إليها الأحبة أن تحضروا حاولوا أن تذاكروا يعني لا دائمًا نغلق المذكرة في السيارة على الرف ولوين تضعوها. في السيارة أن شاء الله نيجي الدرس القادم ونفتحها عند الشيخ ما

يصلح. هذا عليكم ان تذاكروا وتراجعوا - 01:38:50

لمن اراد يعني ان يكون طالب علم ويسر الله الامر وصلى الله على سيدنا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 01:39:10